أنواع السياق في القران الكريم – دراسة تفسيرية موضوعية

د. آمال السيد محمد الامين

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بكلية العلوم و الآداب

بخميس مشيط – جامعة الملك خالد – السعودية

D.amal@msn.com

الملخص

3

عرض البحث لقضية انواع السياق في القران الكريم، ويسلط الضوء علي السياق؛ كونه من أبرز القرائن المعينة على فهم النص وتفسيره تفسيراً صحيحاً يكشف عن المراد منه وتعرض البحث لتعريف السياق، وبيان منزلته ومجالاته، وبين أن كثيراً من المفسرين عُنوا به قديماً وحديثاً، وأنزلوه منزلته بإزاء القرائن الأخرى، وطائفة أخرى قليلة ربما أهملته، أو تجاوزت في توظيفه، فنتج عن هذا خلل في فهم النص، وقد بين ذلك كله بالأمثلة القرآنية وخلص البحث إلى أن للسياق انواعاً ، السياق القرآني يختلف عن أي سياق آخر، وذلك أنه مكون من أربعة دوائر من السياق بعضها داخل في بعض ومبني عليه. وهذا من أعظم ما يتميز به القرآن العظيم، بل هو من مظاهر إعجازه وبلاغته.

وذلك أنه ينقسم إلى أربعة أنواع:

النوع الأول: سياق القرآن.

النوع الثاني: سياق السورة.

النوع الثالث: سياق النص أو المقطع أو الآيات.

النوع الرابع: سياق الآية.

وهذه الأنواع الأربعة مؤتلفة ائتلافاً عجيباً فلا تجد بينها تعارضاً، بل إنها متكاملة تكاملاً، ينتج عنه معاني متعددة وأغراض متنوعة، وهذا والله أعلم سر كون القرآن محتملا للوجوه الكثيرة والمعاني المتعددة، كما قال أبو الدرداء رضي الله عنه: (إنك لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً كثيرة) وكان لمفسري القرآن فضل السبق في الكشف عن دور السياق مما يظن أنه من نتاج الدراسات اللسانية الحديثة، ومن مبتكرات مدارس تحليل الخطاب.

واشتمل هذا البحث علي الخطة التالية

المبحث الأول: تعريف السياق لغة واصطلاحاً، والمراد بالسياق القرآني.

المبحث الثاني: أهمية السياق ومكانته في التفسير ومنزلته من قرائن الترجيح.

المبحث الثالث: أنواع السياق في القرآن.

المبحث الرابع: قواعد وضوابط في السياق.

المبحث الخامس: أدلة اتصال السياق وانقطاعه.

المبحث السادس: كيفية الكشف عن السياق، وطريق الوصول إليه.

مقدمة:

الحمد لله الذي نصب للحق دليلاً، والصلاة والسلام علي النبي الأمين أعلم الناس بمراد الله، ورضي الله عن صحابة رسوله الكرام الأمناء علي الوحي، ومن تبعهم بإحسان، وبعد.

كان تفسير النصوص – وما زال – الشغل الشاغل للعلماء، كلٌّ في مجال اختصاصه؛ لأن فهم المراد من النص الهدف الأولى، والغاية الكبرى؛ لما له من الآثار والثمار، فلا غرو بهذا الاعتبار أن تتجه الأنظار إلى تفسير النصوص منذ وجدت.

صاحب تفسير النصوص تباين في الوسائل والغايات، فمن طائفة حرصت على الكشف عن المراد من النص في ضوء ما أتيح لها من معالم وقرائن معينة على فهمه، وطائفة أخرى أهمتها أغراضها؛ فغدت على النص تفسره كيفما ترى أو يحلو لها، بعيداً عن الضوابط والقرائن، جاهلة بها، أو متجاهلة لها؛ فكانت الجناية على النص.

وحرص أهل الشأن علي الحيلولة دون العبث بالنصوص؛ فعمدوا بعد استقراءٍ وجمعٍ إلى وضع مجموعة من القواعد والمعالم التي تعين على التفسير السليم للنصوص، ولتكون بمثابة الميزان الذي يعرف به التفسير المقبول من غيره.

لقد آتت هذه القواعد ثمارها، وبرزت آثارها، فصار لها حضور مشهور لدى مفسري النصوص، بخاصة مفسرو القرآن الكريم، الذين عنوا بها منذ وقت مبكر؛ تفصيلاً وتأصيلاً وتطبيقاً، فحازوا فضل السبق في ذلك كله.

و كان السياق من أبرز هذه القواعد والقرائن، وقف المفسرون على دوره المتميز، فأنزلوه منزلته اللائقة به في الجملة، مع شائبة مردها الإفراط والتفريط أحيانا، سنعرض لها ونحن نكشف عن معنى السياق، وعن منزلته ومجالاته وغاياته، في بحث يدور حول أثر السياق القرآني في الكشف عن المعاني، وسيكون هذا كله في نطاق ما يتسع له المقام من بسط وضرب للأمثلة، في محاولة لإبراز ما اندثر، وجمع ما انتثر من مسائل تتصل بالسياق، لعلها تعطي بمجموعها صورة واضحة المعالم، وتعين علي الإفادة منه دون إفراط أو تفريط، وهي خطوة سبقتها من غيري خطوات متناثرات؛ سوغت لي الكتابة في هذا الموضوع.

آمل أن تكون هذه الدراسة خطوة نحو تفسير سليم. والله سبحانه أعلم.

السياق: أهميته ومجالاته:

يعتمد فهم النص – أي نص – على مجموعة من العوامل والمعالم، سواء أكانت داخله أم خارجه، وقد تنبه لها العلماء – كلٌّ في مجال اختصاصه – فعرضوا لها تفصيلاً وتأصيلاً؛ بغية الوصول إلى تفسير للنص يكشف عن المراد منه.

إن هذه العوامل – على تفاوت بينها في الآثار والثمار – ذات تأثير مباشر على المعنى الدقيق للكلمات "وهذا أمر لم يعارض فيه أحد معارضة جدية" ، ويعد السياق من أبرزها، وأكثرها أثرا في تحديد المعنى؛ "لأن اللغة ظاهرة اجتماعية، فيكون الفهم متوقفاً على النظر إلى الكلام في ضوء السياق" [٢، ص ٤٦٤]، سواء أكان هذا

السياق كلامياً أم غير كلامي .

تتسع دائرة السياق بعامة، ويمتد نفوذه فيؤثر في جوانب متعددة في النص، فهو يسهم في تحديد المعنى ودفع اللبس، كما في كلمة "السائل"مثلاً، ففي قولنا: "الدواء السائل أسلم للأطفال. تكون "السائل" اسم فاعل من "سال"، وفي قوله تعالي :(وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ)]المعارج: ٢٥] تكون "السائل" اسم فاعل من "سأل"، وفي قولنا: "سائل العلياء عنا" يكون "سائل"فعل أمر، ويعود الفضل للسياق في ضبط هذه الدلالات للكلمة الواحدة ، ودفع ما قد يتوهم من لبس.

للسياق كذلك أثر في تحديد الزمن النحوي وفي حل بعض مشاكل التنافر، وتوالي الأضداد ، كما يحول السياق دون إنشاء جمل مستقيمة نحوياً ولا معنى لها، كقولنا: تأكل التفاحة الولد [٦، ص١٤٨]، إلى غير ذلك من المجالات التي نعرض عنها؛ لأنها خارج دائرة هذا البحث[1].

للسياق حضور أيما حضور في مجال تفسير النصوص القانونية، ولهذا تسالم رجال القانون على أنه "يجب أن تفهم الكلمات الواردة في النص القانوني، في ضوء المعنى الذي يعبر عنه سياق النص"

لقد عُني العلماء بنظرية السياق كثيراً، حتى صارت عندهم الركن الرئيس في تحليل الخطاب، وفهم النص، حين أدركوا أهمية السياق في هذا المجال، ولو متأخراً، وفي هذا يقول براون ويول: "إن الفكرة القائلة بإمكان تحليل سلسلة لغوية (جملة مثلاً) تحليلاً كاملاً بدون مراعاة السياق قد أصبحت في السنين الأخيرة محل شك إذا كان بروز هذا الاهتمام متأخراً عند غيرنا – كما يفهم من العبارة السابقة – فإن عناية علمائنا بالسياق كانت مصاحبة لنزول القرآن الكريم، وكان له استحضار مؤثر في فهم النص العربي بعامة.

يحسن بنا قبل أن نفصل القول فيما نحن بصدده أن نحدد المقصود من السياق الذي سنعرض له؛ "لأن هذه الكلمة استعملت حديثاً في عدة معاني مختلفة دعت الحاجة، فيشمل الجمل السابقة واللاحقة، بل والقطعة كلها، والكتاب كله.

يمكن في ضوء ما تقدم أن نتفهم دور السياق القرآني في الكشف عن المعاني ونحن نستحضر أن ترتيب الآيات في السور القرآنية توقيفي[2]، وأن المناسبة في الأصل قائمة بين هذه الآيات، وهذا يحمل على الاطمئنان إلى النتائج التي تسفر عنها مراعاة السياق في نظم معجز تكلم به الحكيم الخبير، ولا غرو من ذلك بعد أن ظهرت الآثار الإيجابية لمراعاة السياق في تحليل الخطاب الصادر عن البشر كما قال أولمان: "إن نظرية السياق إذا طبقت بحكمة؛ تمثل الحجر الأساس في علم المعنى، وقد قادت بالفعل إلى الحصول على مجموعة من النتائج الباهرة بهذا الشأن" [١،ص٦١.[

فإذا كان قد ظهر هذا في كلام البشر والذي لا يخلو من نقص وخلل، فإنه في كلام الله تعالى أشهر وأظهر، في ظل تميزه بنظمه المعجز .(الَر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ)]هود: ١.[

إن لكل كلمة في القرآن معنى في ضوء سياقها، قد لا يصح هذا المعنى لسياق آخر؛ لأن] مراعاة مساق الكلام ومنحى القول مهم، وإن كان المعنى الآخر صحيحاً؛ لهذا عد صاحب (المنار) السياق أفضل قرينة تكشف عن

حقيقة معنى اللفظ تضيء هذا التوجه نظرة إلى كتب الأشباه والنظائر التي جمعت للكلمة الواحدة في القرآن دلالات متعددة، يعود للسياق الفضل في اكتسابها لهذه المعاني في ضوء الدلالة اللغوية، ذلك أن "دلالة اللفظ في كل موضع بحسب سياقه، وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية" بخاصة أن دلالته تختلف، كونه مفرداً أو مقروناً إن لكلمة "أمر" في القرآن الكريم ستة عشر معنى ولكلمة "الرحمة" أربعة عشر معنى ، ولكلمة "فتن" أحد عشر معنى أدت كل كلمة منها المعنى المراد الذي يفرضه السياق.

لقد عُني المفسرون منذ وقت مبكر بالسياق القرآني؛ لما له من أثر فاعل في الكشف عن مراد الله تعالى في كتابه، وكان له – السياق – حضور بارز إلى جانب القرائن الأخرى؛ كأسباب النزول، واللغة، والعموم، وربما قُدم على بعضها، أو تحكم بها؛ لتوقف المعنى العام عليه؛ "فإنه عند التفاضل بين هذه القواعد؛ لابد من مراعاة السياق دائماً، فهو المقصود بهذه القواعد، حتى يفهم على وجهه"

جعل الشاطبي مراعاة السياق مظهراً من مظاهر الاعتدال في التفسير المفضي إلى الفهم السليم، حين قال: "فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزائه؛ فلا يتوصل به إلى مراده، ولا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض.[

إن هذا القانون الذي يجعل السياق محل اعتبار كان سمة صاحبت التفسير منذ بداياته الأولى – وبجهد متميز من شيخ المفسرين الإمام الطبري؛ تأصيلاً وتطبيقا – وإلى العصر الحديث.

على الرغم من أن التفسير في عهد الصحابة الكرام كان ذا طابع تجزيئي يُعني بتفسير المفردة القرآنية، إلا أنه لم يكن يغفل سياقها؛ ولهذا جاء تفسيرهم سليماً خالياً من الخلل بعامة، وإن لم يكن قد ورد عنهم صراحة ما يعد توصيفاً للسياق وتأصيلاً له، عدا إشارات قد تدل علي ما نحن بصدده، منها إنكار عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – علي الخوارج، ونعته لهم بأنهم شرار الخلق، حين عمدوا إلي آيات نزلت في الكفار؛ فجعلوها في المسلمين وهذا لا يكون إلا بتجاهل السياق.

يتضمن تفسير الإمام الطبري إشارات أخري تدل علي استحضار السياق في وقت مبكر؛ فإن كثيراً من اختياراته في التفسير، والتي جاءت في ضوء السياق كان موافقا فيها لابن عباس – رضي الله عنهما[3]، وتزداد هذه المسالة وضوحاً بما روي عن تابعي متقدم روى عن ابن عباس وتتلمذ عليه، ذلكم هو مسلم بن يسار البصري، المتوفى سنة ١٠٠ هـ، حين قال وهو ينبه إلي ضرورة الاهتمام بالسياق: "إذا حدثت عن الله؛ فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده" وهذا طاووس بن كيسان (ت ١٠٦ هـ) يستند إلي السياق في تحديد المراد بالنفس في قوله تعالي :(وَجَاءتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ)]ق: ٢١[، فيقول: "إنما يراد بهذا الكافر، اقرأ ما بعدها يدلك على ذلك"

لقد بقي هذا المنهج محل عناية المفسرين قديماً وحديثاً – على تفاوت بينهم؛ "لأن دلالة السياق متفق عليها في مجاري كلام الله تعالي"، فلم يكن يسع أحداً منهم تجاهلها، وإن حصل شيء من هذا ؛ عوتب أصحابه،

وصاروا موضع نقد واستدراك.

هذا الذي أشرنا إليه وجد شيء منه عند أبي عبيدة (ت ٢٠٩هـ) في كتابة (مجاز القرآن)؛ فإنه عني في مواطن متعددة منه بدراسة المفردة القرآنية من الجانب اللغوي، دونما اعتبار لسياقها القرآني، فجاءت دراسته في هذه المواطن إلى البحث اللغوي أقرب منها إلى التفسير المفضي إلي الكشف عن مراد الله، ولهذا تعاقبت عليه الاستدراكات، والتي صاحبها تشنيع أحياناً[4].

لسنا في هذا المقام بصدد تقويم منهج شخص بعينه، وإنما نهدف إلى بيان أن ثمة توجهاً ظهر في وقت مبكر أيضاً لم يُعن كثيراً بالسياق، وربما أهمله، فتسرب الخلل إلى التفسير من هذا الوجه، ولن نعدم أمثلة لهذا من تفسير التابعين ومن بعدهم، لكنها لم تكن تؤلف ظاهرة.

يحسن التنبيه - احترازاً - إلى أن تفسير الصحابة - والذي عُني بتفسير المفردة القرآنية كما أسلفنا - سلم من هذا الخلل؛ بسبب توافر مجموعة من الصفات كان يفتقر إليها من جاء بعدهم، وهي أنهم تتلمذوا على الرسول صلي الله عليه وسلم، وعايشوا الجاهلية، وعاصروا تنزيل القرآن، وكانوا عربا خلصاً، فكانوا أعرف الناس بمقاصد القرآن وسياقه العام، وكان تفسيرهم على أية حال قليلاً.

كان هذا بخلاف طائفة ممن جاء بعدهم؛ فإن هؤلاء - إضافة إلى ما تقدم - كانوا يرغبون في تجميع الأقوال، وكانوا حريصين على تكثير المعاني، فأدى هذا إلى عدم الحرص على تجاوز معاني المفردات إلى ما هو أبعد من ذلك، كتتبع السياق.

يُلحظ شيء مما ذكرنا عند أبي عبيدة وابن قتيبة والأخفش من المتقدمين، ومن المتأخرين نسبياً: البيضاوي والخازن وابن الجوزي، وهي أحكام لا تخلو من تجوُّز؛ لأننا لا ندعي أنها صادرة عن تتبع واستقراء، وإنما هي ملحوظات تتابعت من مداومة النظر في كتبهم، وقد يشهد لها ما سيأتي من أمثلة في ثنايا هذا البحث، يرى الحذاق من العلماء أن في هذا المسلك قصوراً؛ لأن بعض أصحابه "راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به وسياق الكلام (مفردات القرآن)، فقد أثنى الزركشي على منهجه وهو يتحدث عن تفسير بعض آي القرآن الذي لم يرد فيه نقل، حيث قال: "وطريق التوصل إلى فهمه: النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب، ومدلولاتها، واستعمالاتها، بحسب السياق، وهذا يعتني به الراغب كثيراً في كتاب (المفردات)، فيذكر قيداً زائداً على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ؛ لأنه اقتنصه من السياق"

يمكن القول على هدًى مما تقدم: إن السياق قرينة متميزة في مجال تحليل الخطاب، والكشف عن المراد، إذا أحسن استعماله، ووضع في نصابه، بأن لا يهمل اكتفاء بتحليل البناء اللغوي؛ لأن هذا وحده لا يرشد إلى دلالة الكلمة، لا مفردة ولا مقرونة بغيرها، لما أسلفنا.

يعد - بإزاء هذا - الخروج بالسياق عن مكانته؛ بأن يقدم على غيره من القرائن مطلقاً، يعد هذا انحرافاً بالسياق عن دوره ووظيفته، وهذا مسلك الذين يرون: "بأن الكلمات لا معنى لها على الإطلاق خارج مكانها في

النظم، ولا شك أن في هذا التوجه مبالغة تسيء إلى السياق أكثر مما تحسن إليه، والناظر في كتب التفسير يلحظ ملامح الاتجاهات الثلاثة بادية فيها ثمة آيات كثر في القرآن الكريم للسياق أثر في تفسيرها، وتحديد المعنى المراد منها، ويكثر هذا في الآيات التي تتضمن ألفاظاً مشتركة، وحسبنا في هذا المقام مثال يوضح ما نحن بصدده؛ لأن أمثلة هذا النوع أكثر من أن يستوعبها بحث كهذا.

إن كلمة البلوغ لفظ مشترك، يطلق في اللغة على المقاربة، وعلى الانتهاء إلى الشيء، وقد ورد هذا اللفظ في آيتين متجاورين، كان للسياق الفضل في اختيار المعنى المناسب لهذه اللفظة في الموضعين.

جاء في الآية الأولى، قوله تعالى :(وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ)]البقرة: ٢٣١[، فالخطاب هنا للأزواج، والمراد ببلوغ الأجل: قرب انتهاء العدة؛ لأن الأجل إذا انقضى زال التخيير بين الإمساك والتسريح، فلما خير الزوج دل على أن المعنى ما ذكرنا بالإجماع.

نرى في الآية التالية أن السياق يحتم حمل المعنى على الانقضاء، وهي قوله تعالى :(وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ)]البقرة: ٢٣٢[، فالخطاب هنا للأولياء، والمعنى: أن الزوج إذا طلق زوجته، وانقضت عدتها، وأراد أن ينكحها من جديد؛ فليس لولي أمرها أن يمانع، فلو كان معنى بلوغ الأجل هنا المقاربة؛ لراجع الزوج مطلقته دون حاجة إلى ولي أمرها، ورحم الله الشافعي حين قال: "دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين" [فقد جعل السياق البلوغ في الآية الأولى بمعنى مشارفة بلوغ الأجل، وجعله في الآية الثانية بمعنى انتهاء الأجل، وكل الذي ذكرنا محل إجماع المفسرين.

المبحث الأول

تعريف السياق لغة واصطلاحاً، والمراد بالسياق القرآني

المطلب الأول: السياق في اللغة:

أصل المادة: سوق، وردت في المعاجم بمعان مترادفة.

قال الأزهري:: "السياق المهر... وتساوقت الإبل تساوقاً إذا تتابعت وكذلك تقاودت"(١).

وقال ابن فارس:: "السين والواو والقاف أصل واحد معناه:حدو الشيء، ومنه سمي المهر سياقاً، وسوق الدابة، والسويق؛ لأنسيابه في الحلق بلا مضغ"(٢) وقال الراغب:"سوق الإبل: جلبها وطردها، يقال: سقته فانساق"(٣)

وقال ابن منظور: "سوق السوق معروف ساق الإبل وغيرها يسوقها سوقاً وسياقاً.. وقد انساقت وتساوقت الإبل تساوقاً إذا تتابعت" (٤).

وقال في المعجم الوسيط:"سياق الكلام: تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه"(٥)

هذه أهم التعريفات اللغوية للسياق، ونلحظ من هذه المعاني أن الوسيط اللغوي الاستعمالي الذي دارت حوله جل التعاريف والاستعمالات هو: (المتابعة والتقاود والتسلسل والانتظام) وأن كلمة ساق تعني لحوق شيء لشيء آخر، واتصاله به، واقتفاؤه أثره، كما تعني الارتباط والتسلسل والانتظام في سلك واحد.

المطلب الثاني: مفهوم السياق عند العلماء:

بالنظر إلى أقوال العلماء في تحديد مفهوم السياق نجد أنهم متفاوتون في التعبير عنه، ولنا أن نستعرض شيئاً من أقوالهم في ذلك ليتبين المراد:

قال ابن دقيق العيد:"أما السياق والقرائن، فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه"(٦).

وقال السرخسي (٧):"القرينة التي تقترن باللفظ من المتكلم، وتكون فرقاً فيما بين النص والظاهر هي السياق، بمعنى الغرض الذي سيق لأجله الكلام"(٨).

وقال السلجماسي (٩) في تعريف السياق بأنه:"ربط القول بغرض مقصود على القصد الأول"(١٠).

---

(١) ((تهذيب اللغة)) (٢٣٤/٩).

(٢) ((معجم مقاييس اللغة)) (١١٧/٣).

(٣) ((مفردات ألفاظ القرآن)) (ص٤٣٦).

(٤) انظر ((لسان العرب)) (١٦٦/١٠) ، ((القاموس المحيط)) (٦٤٩/٢)..

(٥) ((المعجم الوسيط)) (ص٤٩٠).

(٦) ((إحكام الأحكام)) (٢١/٢).

(٧) محمد بن أحمد بن سهل، قاض من كبار الأحناف، مجتهد، مات سنة ٤٨٣هـ انظر: الأعلام ٣١٥/٥

(٨) ((أصول السرخسي)) (١٦٤/١).

(٩) علي بن عبد الواحد بن محمد أبو الحسن الأنصاري، كان آية باهرة في جميع العلوم وجميع أحواله كلها مرضية مات سنة١٠٥٧ هـ انظر: الموسوعة الميسرة ١٦٢٦/٢و معجم المؤلفين ٤٧١/٢

(١٠) ((المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع)) (ص١٨).

وقال البناني (١):"السياق هو ما يدل على خصوص المقصود من سابق الكلام المسوق لذلك أو لاحقه"(٢).

بالنظر لمجموع ماذكر العلماء في تعريف السياق يمكن الخروج بنتيجة واضحة أن السياق مؤلف من عدة عناصر:

أولها: وهو محوره وقطب رحاه وعمدته: الغرض والمقصود ومراد المتكلم.

ثانيها: تآلف الكلام وتتابعه وجريانه على أسلوب واحد.

ثالثها: الظروف المحيطة بالنص، وأحوال المخاطبين فيه.

واستيعاب السياق لهذه العناصر واشتماله عليها هو الذي يوفق بين المعاني المختلفة ويحدد هذا المصطلح العام.

ويمكن أن نخلص إلى تحديد أدق للسياق بناءً على ذلك كله: بأن السياق هو الغرض الذي ينتظم به جميع مايرتبط بالنص من القرائن اللفظية والحالية.

وبهذا الحد يتوافق المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، وبه يجتمع اختلاف العلماء والمفسرين في تعريف السياق؛ ولذا فإنه يمكن أن يطلق على عنصر من عناصر السياق بأنه السياق باعتبار أنه جزء منه، وعليه يحمل إطلاق بعض المفسرين للسياق، وغالب إطلاقهم للسياق مقصود به الغرض الذي ورد الكلام لأجله كما تبين من أقوالهم السابقة

وتأييداً لما خلصت إليه في تحديد السياق أذكر ماقرره بعض الدارسين لمفهوم السياق:

قال صاحب كتاب دلالة السياق :"وهنا يمكن تلخيص القول في مفهوم السياق في التراث العربي في النقاط الثلاث التالية: الأولى: أن السياق هو الغرض، أي مقصود المتكلم في إيراد الكلام... الثانية: أن السياق هو الظروف والمواقف والأحداث التي ورد فيها النص أو نزل أو قيل بشأنها، الثالثة: أن السياق هو ما يعرف الآن بالسياق اللغوي الذي يمثله الكلام في موضع النظر والتحليل، ويشمل ما يسبق أو يلحق به من كلام"(٣).

وقال صاحب كتاب منهج الدرس الدلالي عند الشاطبي:"ويمكن نعت بحث الشاطبي لمسألة السياق بأنه مستوعب لمقتضيات الخطاب التي تتطلب النظر في مجموع ما يرتبط به"(٤).

وقال صاحب كتاب البحث اللساني:"السياق يقتضي عناصر مختلفة، أولاً عنصر ذاتي وهو معتقدات المتكلم وأيضاً مقاصد المتكلم، ثم العنصر الثاني أسميه عنصراً موضوعياً وهو الوقائع الخارجية التي تم فيها القول يعني الظروف الزمانية والمكانية. ثم العنصر الذي أسميه العنصر الذواتي، وأقصد به المعرفة المشتركة بين المتخاطبين"(٥).

---

(١) عبد الرحمن بن جاد الله البناني المغربي فقيه أصولي نزيل مصر مات سنة ١١٩٨هـ ((معجم المؤلفين ٨٦/٢))

(٢) ((حاشية البناني على جمع الجوامع)) (٢٠/١).

(٣) ((دلالة السياق لردة الله الطلحي)) (ص٥١).

(٤) ((منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي)) (ص١٦٥).

(٥) ((البحث اللساني لطه عبد الرحمن)) منشورات كلية الآداب بالرباط، سلسلة ندوات ومناظرات رقم ٦، ص٣٠١.

وقال صاحب رسالة دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي:"وبعد هذا البيان فإننا نخلص إلى تعريف للسياق، وهو أنه: الغرض الذي تتابع الكلام لأجله، مدلولاً عليه بلفظ المتكلم، أو حاله، أو أحوال الكلام، أو المتكلم نفسه، أو السامع"(١).

ويقول صاحب رسالة أثر السياق في النظام النحوي:"وبعد هذا الكم من التعريفات يمكن أن نخلص إلى تعريف يختصرها بقولنا هو: (مجموعة القرائن اللفظية والحالية الدالة على قصد المتكلم من خلال تتابع الكلام وانتظام سابقه ولاحقه به"(٢).

ويقول صاحب رسالة السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية:"التعريف المختار للسياق القرآني ، هو مايحيط بالنص من عوامل داخلية أو خارجية ، لها أثر فير فهمه ، من سابق أو لاحق به ، أو حال من حال المخاطِب، والمخاطَب، والغرض الذي سيق له، والجو الذي نزل فيه" (٣).

المطلب الثالث: مفهوم السياق القرآني

السياق القرآني هو جزء من السياق بعمومه في معناه العام، إلا أن له مكونات خاصة يتميز بها، لابد من اعتبارها فيه، وهي:

أولاً: ما بنيت عليه الآية من الأغراض.

من أعظم ما تميز به القرآن تضمنه لأغراض متعددة في الآية الواحدة، ولا شك أن هذا من كمال القرآن، فإنه محتمل للوجوه بحسب اختلاف الأغراض التي تضمنتها الآية، وهذا سر تعدد المعاني في الآية واختلافها، ولهذا فلابد من اعتبار هذه الخاصية في السياق القرآني. والأغراض التي تتضمنها الآية هي:

١ - أغراض القرآن ومقاصده العظمى.

٢ - غرض السورة.

٣ - غرض المقطع والآيات الواردة في موضوع واحد.

٤ - غرض الآية.

فكل هذه الأغراض لابد من اعتبارها في تفسير الآية، ولا يظهر كمال معنى الآية إلا بها، وهي متآلفة متكاملة مبنية على بناء واحد.

قال ابن القيم في بيان قيمة معرفة الغرض ومراد المتكلم: "والفقه أخص من الفهم، وهو فهم مراد المتكلم، وهذا قدر زائد على مجرد وضع اللفظ في اللغة، وبحسب تفاوت مراتب الناس في هذا، تتفاوت مراتبهم في الفقه والعلم"(٤).

---

(١) ((دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى، للشيخ فهد الشتوي)) (٢٧).

(٢) ((أثر السياق في النظام النحوي على كتاب (البيان في غريب إعراب القرآن لابن الأنباري) للدكتور نوح الشهري) (ص٧٩).

(٣) ((السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية، للدكتور سعيد الشهراني)) (ص٢٢).

(٤) ((أعلام الموقعين)) (٢٨١/١).

ومما يدل على أن الغرض هو الأصل في السياق ما دلت عليه السنة في اعتباره في الكلام والحكم.

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - ما جاء في الصحيحين عن ابن عمر (أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم) (١)

فلما كان الغرض هو الأمر بالمبادرة خالف بعضهم أمر النبي ﷺ وصلوا في الطريق، وذلك لنظرهم لمراد النبي ﷺ ولهذا قالوا: لا يريد منا ذلك، ويؤيده أن النبي ﷺ لم يعنف أحداً من الفريقين.

قال شيخ الإسلام:"فالأولون تمسكوا بعموم الخطاب، فجعلوا صورة الفوات داخلة في العموم، والآخرون كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم، فإن المقصود المبادرة إلى القوم"(٢).

٢ - ما جاء في الصحيحين عن عائشة قالت قال رسول ﷺ : ((أسرعكن لحاقاً بي أطولكن يداً)) قالت: فكنَّ يتطاولن أيتهن أطول يداً، قالت: فكانت أطولنا يداً زينب؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق)(٣).

فمراد النبي ﷺ هنا حثهن على الصدقة، وذلك لأن اعتبار طول اليد لا فائدة منه وليس له غرض في الوصف الذي علق به الحكم.

قال ابن حجر:"قال المهلب: في الحديث دلالة على أن الحكم للمعاني لا للألفاظ؛ لأن النسوة فهمن من طول اليد الجارحة، وإنما المراد بالطول كثرة الصدقة"(٤).

ثانياً: النظم القرآني، والأسلوب البياني المعجز.

لاشك أن النظم القرآني، والأسلوب البياني الذي ائتلف منه القرآن يمثل البناء المحكم المتسق الذي تميز به القرآن عن سائر الكلام، وهو خاصية مهمة في السياق القرآني بل هو ركن فيه؛ إذ لا يمكن تفسير القرآن إلا باعتباره.

قال شيخ الإسلام:"أكثر المحققين من علماء العربية والبيان يثبتون المناسبة بين الألفاظ والمعاني"(٥).

قال الزركشي:"ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز"(٦).

---

(١) أخرجه البخاري ٣٢١/١ برقم ٩٠٤ ومسلم ١٣٩١/٣ برقم ١٧٧٠

(٢) ((مجموع الفتاوى)) (٢٥٢/٢٠).

(٣) أخرجه البخاري ٥١٥/٢ برقم ١٣٥٤ ومسلم ١٩٠٧/٤ رقم ٢٤٥٢

(٤) ((فتح الباري)) (٣٣٨/٣).

(٥) ((مجموع الفتاوى)) (٤١٨/٢٠).

(٦) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣٦/١).

وقال أيضاً:"وهذا العلم أعظم أركان المفسر فإنه لابد من مراعاة مايقتضيه الإعجاز من الحقيقة والمجاز وتأليف النظم، وأن يواخى بين الموارد، ويعتمد ماسيق له الكلام حتى لا يتنافر وغير ذلك.... إلى أن يقول . واعلم أن هذه الصناعة بأوضاعها هي عمدة التفسير، المطلع على عجائب كلام الله، وهي قاعدة الفصاحة وواسطة عقد البلاغة"(١).

وقال السيوطي في الإتقان:"على المفسر مراعاة التأليف والغرض الذي سيق له"(٢).

وقال الخطابي (٣):"وأما رسوم النظم فالحاجة إلى الثقافة والحذق فيها أكثر لأنها لحام الألفاظ، وزمام المعاني، وبه تنتظم أجزاء الكلام، ويلتئم بعضه ببعض"(٤).

ثالثاً: أسباب النزول والأحوال التي نزلت فيها الآية وأحوال المخاطبين بها.

أسباب النزول والأحوال التي نزلت فيها الآية من أعظم ما يدل على تحديد الغرض والمعنى المقصود في الآية، وعليه فلابد من اعتبار هذه الخاصية في السياق القرآني.

قال الشاطبي في الضابط المعول عليه في الفهم:"إن المساقات تختلف باختلاف الأحوال، والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعاني والبيان"(٥).

وقال السيوطي في الإتقان:"قال الواحدي: لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"(٦).

وقال السعدي:"النظر لسياق الآيات، مع العلم بأحوال الرسول ﷺ وسيرته مع أصحابه وأعدائه وقت نزوله من أعظم ما يعين على معرفته وفهم المراد منه"(٧).

ومن أعظم ما يدل على الغرض والمعنى المقصود في الآية، معرفة المخاطبين بالآيات، فإن معرفة المخاطب بالآية والمقصود بها يحدد الغرض من الآية ومعناها الصحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:"جزء الدلالة معرفة المخاطب"(٨).

وعلى هذا فيكون السياق القرآني مؤتلفاً من ثلاثة عناصر أساسية:

أولاً: الأغراض والمقاصد التي بني عليها النص.

ثانياً: النظم والأسلوب القرآني المؤتلف من مجموع الكلام والتعبير فيه.

---

(١) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣١١/١).

(٢) ((الإتقان في علوم القرآن)) (١٨٥/١).

(٣) حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي كان ثقة متثبتاً من أوعية العلم مات سنة ٣٨٨هـ ((طبقات الحفاظ ص ٤٠٤))

(٤) ((إعجاز القرآن للخطابي)) (ص٣٦).

(٥) ((الموافقات)) (٢٦٦/٤).

(٦) ((الإتقان)) (٩٣/١).

(٧) ((تيسير الكريم الرحمن)) (٤/١).

(٨) ((مجموع الفتاوى)) (٤٢٨/٢٠).

ثالثاً: الأسباب والأحوال التي نزلت فيها الآية، والمخاطبون بها فيها.

وقد جمع شيخ الإسلام هذه العناصر جميعاً فقال:"وتختلف دلالة الكلام تارة بحسب اللفظ المفرد، وتارة بحسب التأليف، وكثير من وجوه اختلافه قد لا يبين بنفس اللفظ بل يرجع فيه إلى قصد المتكلم، وقد يظهر قصده بدلالة الحال"(١).

وقال صاحب دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم:"أما السياق القرآني، فإننا نقصد به الأغراض والمقاصد الأساسية التي تدور عليها جميع معاني القرآن إلى جانب النظم الإعجازي والأسلوب البياني الذي يشيع في جميع تعبيراته"(٢).

ونخلص من هذا كله إلى أن السياق القرآني هو ((الأغراض التي بنيت عليها الآية، وما انتظم بها من القرائن اللفظية والحالية وأحوال المخاطبين بها)).

والمقصود بالقرائن اللفظية: القرائن النصية وهي ما احتواه النص من التعبير والتركيب والارتباط بين الآيات ونحوها.

والمقصود بالقرائن الحالية: الأسباب والأحوال التي نزلت الآية فيها.

وهذا المعنى الذي تحدد به السياق القرآني، والعناصر التي ائتلف منها، راجعة إلى عموم معنى السياق وعناصره الأساسية كما تبين.

وهنا مسألة مهمة متعلقة بمصطلح السياق وإطلاق المفسرين له، وهو أن بعض المفسرين كثيراً ما يستعمل السياق بعبارات مرادفة يطلقونها في معنى السياق،ومنها: نظم الآية، نسق الآية، روح الآية، ظاهر الآية، ملاءمة الكلام، مقتضى الكلام، فحوى الكلام، الإطار العام، الجو العام، المعنى العام، القرينة، المقام، ونحوها، وهذه المصطلحات كلها معتمدة على النص الذي هو مناط السياق (٣).

(١) ((الفتاوى الكبرى)) (٣/٢٠٨).

(٢) ((دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن)) (ص٨٨).

(٣) انظر: ((التناسب البياني)) (ص١٨٢) ((السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية)) (ص٨٧).

المبحث الثاني

أهمية السياق القرآني، ومكانته في التفسير، ومنزلته بين قرائن الترجيح

المطلب الأول: أهمية السياق ومنزلته في التفسير.

السياق القرآني أصل من أصول علم التفسير، لا غنى للمفسر عنه، لما له من أثر ظاهر في فهم كلام الله تعالى، وبيان المعنى الصحيح في الآية.

وتظهر أهمية السياق في أمور:

أولاً: أن السياق من تفسير القرآن بالقرآن.

السياق مرتبط حقيقة بالقرآن نفسه من حيث إنه تفسير للقرآن بالقرآن بل هو أعلى درجات تفسير القرآن بالقرآن إذا كان صريحاً؛ لأنه تفسير الآية بما تضمنته من الدلائل والقرائن وبحسب مناسبتها لما قبلها وبعدها هو السياق، وذلك يؤكد أهميته، واعتباره أصلاً في التفسير.

قال صاحب قواعد الترجيح عند المفسرين في تحريره لمفهوم مصطلح القرآن بالقرآن:" وبعد طول تأمل في هذا المصطلح ظهر لي - والله أعلم - أنه ينقسم إلى قسمين؛ أحدهما توقيفي: وهو أن يكون في الكلام لبس وخفاء فيأتي بما يزيله ويفسره، إما بعده مباشرة أو في موضع آخر وارد مورد البيان له، ومن أمثلته تفسير الهلوع في قوله تعالى: (إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً" بقوله بعده +إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً❖ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً") [المعارج ١٩ -٢١].... فهذا القسم ولا شك أنه أبلغ أنواع التفسير، ولا قول لأحد معه، ومثله لا يتخلف فيه، وهو الذي يصنّف من التفسير بالمأثور"(١).

ثانياً: أنه أصل معتبر ظاهر في تفسير النبي ﷺ والسلف.

من أعظم ما يدل على أهميته أنه وارد في تفسير النبي × والسلف الصالح من بعده. بل قد تجلى ذلك في إنكارهم على من فهم الآية على غير السياق والغرض الذي وردت لأجله.

فمن أمثلة اعتباره في تفسير النبي ﷺ ما يلي:

المثال الأول: في الحديث الذي رواه الترمذي وصححه عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت النبي × عن قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ") [المؤمنون ٦٠]، فقالت: هم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: ((لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصومون، ويصلون، ويتصدقون، وهم يخافون ألا يقبل منهم، أولئك الذين يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون)) (٢).

فقد بين النبي ﷺ معنى الآية بسياقها وذلك لاستدلاله بآخر الآية بقوله: +أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ" [المؤمنون ٦١] وهو موافق لآخر الآية بزيادة كلمة (الذين).

---

(١) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (١/٣٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/٢٣٦) رقم (٣١٧٥) وصححه الألباني في صحيح الترمذي رقم ٢٥٣٧

المثال الثاني: في تفسير قوله تعالى: عن الحوت في قصة موسى والخضر +فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَباً" [الكهف ٦٠] وقوله تعالى: +وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَباً" [الكهف ٦٣]، فقد بين النبي ﷺ المراد بذلك في الحديث الطويل فقال: ((فكان للحوت سرباً ولموسى ولفتاه عجباً)) (١).

وإنما حدد النبي ذلك لأن الآية الأولى سياقها في الحديث عن الحوت، والثانية في أمر موسى وغلامه ونسيانهما للحوت.

ومن أمثلة اعتبار السياق في تفاسير السلف:

المثال الأول: ما أخرجه ابن جرير عن يسيع الكندي في قوله تعالى:+وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً"[النساء ١٤١]، قال: (جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فقال: كيف هذه الآية:+وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً"؟ فقال علي: ادْنُهْ، فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله، يوم القيامة،للكافرين على المؤمنين سبيلا))(٢). فقد فسر علي رضي الله عنه الآية بسياقها وهو ماقبلها.

المثال الثاني: قال سعيد ابن جبير في قوله تعالى: +فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي" [مريم ٢٤] قال: عيسى، أما تسمع الله يقول +فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ" [مريم ٢٩]، وهذا ما رجحه ابن جرير رحمه الله مراعاة للسياق أيضاً (٣).

المثال الثالث: ما أخرجه ابن جرير عن الإمام مالك لما سأله ابن وهب عن قول الله تعالى +فرجالاً أو ركباناً" قال: (راكباً وماشياً، لو كانت إنما عنى بها الناس، لم تأت إلا رجالاً، وانقطعت الآية، إنما هي رجالاً مشاة، وقرأ +يأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ" [الحج ٢٧] قال: يأتون مشاة وركباناً) (٤).

فاستدل بالركبان على معنى الرجال بدليل ذكر الضامر معه.

المثال الرابع: ما ذكره شيخ الإسلام عن القاضي أبي يعلى قوله: (وقد اعتبر أحمد القرائن.. فقال في قوله تعالى: +مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ" [المجادلة ٧] قال: المراد به علم الله؛ لأن الله افتتح الآية بالعلم وختمها بالعلم) (٥).

وقد أورد ابن القيم في حديثه عن فهم دلالات الألفاظ أمثلة مما فهمه بعض الصحابة من الآيات في غير ما دل عليه لفظ الآية وسياقها، وهو تقرير مهم في هذا الباب أذكره لنفاسته، قال:"وقد أنكر النبي × على عمر فهمه إتيان البيت الحرام عام الحديبية من إطلاق قوله: ((إنك ستأتيه وتطوف به)) (٦)، فإنه لا دلالة في هذا اللفظ في تعيين العام الذي يأتونه فيه.

---

(١) أخرجه البخاري ١٢٤٦/٣برقم ٣٢٢٠ ومسلم برقم ٢٣٨٠

(٢) انظر: ((جامع البيان)) (٢٦٤/٥).

(٣) انظر: ((جامع البيان)) (٣٢٧/٨).

(٤) انظر: ((جامع البيان)) (٥٩٠/٢).

(٥) انظر: ((نقض أساس التقديس)) مخطوط (ج٣لوحة ٧/ب) نقلاً عن ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٣٠١/١).

(٦) رواه ابن حبان ٢١٦/١١برقم ٤٨٧٢ والطبراني في المعجم الكبير ٩/٢٠ برقم ١٣ وصححه الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان

وأنكر على عدي بن حاتم فهمه من الخيط الأبيض والخيط الأسود نفس العقالين.

وأنكر ﷺ على عائشة إذ فهمت من قوله تعالى: +فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً" [الانشقاق ٨]معارضته لقوله ﷺ ((من نوقش الحساب عذب)) (١)، وبين لها أن الحساب اليسير هو العرض، أي حساب العرض لا حساب المناقشة.

وأنكر على من فهم من قوله: +الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ" [الأنعام٨٢]أنه ظلم النفس بالمعاصي، وبين أنه الشرك وذكر قول لقمان لابنه +إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ" [لقمان ١٣] مع أن سياق اللفظ عند إعطائه حقه من التأمل يبين ذلك فإن الله سبحانه لم يقل (ولم يظلموا أنفسهم) بل قال +وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ" ولبس الشيء بالشيء تغطيته به وإحاطته به من جميع جهاته، ولا يغطي الإيمان ويحيط به ويلبسه إلا الكفر.

وفهم قدامة بن مظعون من قوله تعالى: +لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ" [المائدة ٩٣] رفع الجناح عن الخمر حتى بين له عمر أنه لا يتناول الخمر. ولو تأمل سياق الآية لفهم المراد منها؛ فإنه إنما رفع الجناح عنهم فيما طعموه متقين له فيه، وذلك إنما يكون باجتناب ما حرمه الله من المطاعم، فالآية لا تتناول المحرم بوجه ما.

وقد فهم من قوله تعالى: +وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ" [البقرة ١٩٥] انغماس الرجل في العدو حتى بين له أبو أيوب الأنصاري أن هذا ليس من الإلقاء بيده إلى التهلكة بل هو من بيع الرجل نفسه ابتغاء مرضات الله، وأن الإلقاء بيده إلى التهلكة، هو ترك الجهاد والإقبال على الدنيا وعمارتها"أهـ(٢).

ثالثاً: أن السياق أصل معتبر في التفسير عند العلماء.

يعتبر السياق عند العلماء والمفسرين أساساً في فهم الكلام، وأصلاً يحتكم إليه، وبخاصة في كلام الله تعالى الذي بني على أغراض معتبرة، ونظم متحد، وقد تظافرت وتواترت أقوال العلماء في تأكيد ذلك وتقريره.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:"إن هذا القرآن كلام الله عز وجل، فضعوه على مواضعه، ولا تتبعوا فيه أهواءكم"(٣).

قال مسلم بن يسار:"إذا حدّثت عن الله حديثاً فقف! حتى تنظر ما قبله وما بعده"(٤).

وقال عز الدين بن عبد السلام في كلام طويل يدل على أن السياق أصل معتبر عند العلماء:"السياق مرشد إلى تبيين المجملات، وترجيح المحتملات، وتقرير الواضحات، وكل ذلك بعرف الاستعمال، فكل صفة وقعت في

(١) أخرجه البخاري ٥١/١ برقم ١٠٣ ومسلم ٢٢٠٤/٤برقم ٢٨٧٦

(٢) ((أعلام الموقعين)) (٣٥١/١ -٣٥٤).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في ((الزهد)) (ص٤٦) ، وذكره السيوطي في ((الدر المنثور)) (٣٣٠/٧).

(٤) ((تفسير القرآن العظيم لابن كثير)) (٦/١).

سياق المدح كانت مدحاً، وكل صفة وقعت في سياق الذم كانت ذماً.." (١).واستطرد في ذكر الأمثلة على ذلك.

وقال الشاطبي مبيناً كون السياق عمدة في فهم كلام الله تعالى: "فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده، ولا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض"(٢).

وقال شيخ الإسلام:"ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه، وما يبين معناه من القرائن والدلالات، فهذا أصل عظيم مهم نافع، في باب فهم الكتاب والسنة، والاستدلال بهما مطلقاً، ونافع في معرفة الاستدلال والاعتراض والجواب، وطرد الدليل ونقضه.. وفي سائر أدلة الخلق"(٣).

فانظر كيف كان السياق عند ابن تيمية هو الأصل العظيم في فهم الكتاب والسنة، وفي كل العلوم أيّاً كانت، بل وفي جميع حجج الخلق واستدلالاتهم.

وقال أيضاً:"فمن تدبر القرآن، وتدبر ماقبل الآية وما بعدها، وعرف مقصود القرآن، تبيّن له المراد، وعرف الهدى والرسالة، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج، وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه، فهذا منشأ الغلط من الغالطين"(٤).

وقال ابن القيم: "فائدة: إرشادات السياق: السياق يرشد إلى تبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغلط في مناظرته"(٥).وقال الزركشي: "دلالة السياق أنكرها بعضهم، ومن جهل شيئاً أنكره، وقال بعضهم: إنها متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى"(٦).

ويقول محمد رشيد رضا نقلاً عن شيخه محمد عبده: "وإن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ: موافقته لما سبق له من القول، واتفاقه مع جملة المعنى"(٧).

وتقول بنت الشاطئ:"إن ضوابط منهجنا الالتزام بصريح النص وحكم السياق، والالتزام بدلالات الألفاظ كما يعطيها الاستقراء الكامل لكل مواضع ورود اللفظ في المصحف والاحتكام إلى توجيه صريح السياق"(٨).

---

(١) ((الإمام في بيان أدلة الأحكام)) (ص١٥٩).

(٢) ((الموافقات)) (٨٥٥/٣).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) (١٨/٦).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) (٩٤/١٥).

(٥) ((بدائع الفوائد)) (٩/٤) ، ((البرهان في علوم القرآن)) (٣٣٥/٢).

(٦) ((البحر المحيط في أصول الفقه)) (٥٢/٦).ط وزارة الشؤون الإسلامية بالكويت، تحرير د. عبدالستار أبو غدة

(٧) ((تفسير المنار)) (٢٢/١).

(٨) ((القرآن والتفسير العصري لبنت الشاطئ)) (ص٣٠).

رابعاً: أن السياق القرآني هو المعتبر في حل الخلاف والإشكال والتشابه في الآيات، وهو الدال على المناسبات وأسرار التعبير في الآية.

من أعظم ما تظهر به أهمية السياق ومنزلته في التفسير أنه من أعظم القرائن في الترجيح، وحل المشكلات والمتشابه من الآيات هو السياق(١).

قال الزركشي:"وما يعين على معرفة المعنى عند الإشكال.. دلالة السياق: فإنها ترشد إلى تبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد..." (٢).

وقال ابن جزي الكلبي:"من أوجه الترجيح: أن يشهد بصحة القول سياق الكلام، ويدل عليه ما قبله وما بعده"(٣) وهو أيضاً الدال على المناسبات، والكاشف لأسرار التعبير في الآيات إذ أن التعبير في الآية وارد على حسب السياق والغرض فيها.

المطلب الثاني: منزلة السياق من قرائن الترجيح

لبيان منزلة السياق من بين قرائن الترجيح لابد من اعتبار أمور:

أولاً: الاتفاق على أن السياق القرآني يجري في كلام الله تعالى كما قرر ذلك الزركشي(٤)، وأنه معتبر في كل موضع كما قال شيخ الإسلام:"فإن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه، وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية"(٥).

ثانياً: أن السياق أصل معتبر في بيان المعنى كما قرر ذلك شيخ الإسلام فيما سبق(٦).

فيتقرر من ذلك أن السياق ثابت في كل آية من كتاب الله تعالى، وهو أصلٌ في بيان معناها؛ لأنه لا يتعارض مع أي قرينة من القرائن، ولا يجوز الخروج بالآية عما دل عليه لفظها وسياقها.

ويقرر ذلك صاحب قواعد الترجيح في قاعدة مهمة فيقول: "كل تفسير ليس مأخوذاً من دلالة ألفاظ الآية وسياقها فهو رد على قائله"(٧).

---

(١) ومن الأمثلة الموضحة لذلك، في قوله تعالى: + إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً" [النساء٤٨]، وقال في نفس السورة + إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً" [النساء١١٦]. ونكتة ذلك أن الأولى في سياق الحديث عن اليهود وهم الذين افتروا على الله ماليس في كتابه، والثانية في سياق الحديث عن المشركين ولا كتاب لهم وضلالهم أشد).انظر: ((معترك الأقران)) (٣٦/١).

(٢) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣٣٥/٢) ، وهو نص كلام ابن القيم السابق، ولعله نقله منه.

(٣) ((التسهيل لعلوم التنزيل)) (٩/١).

(٤) انظر: ((البحر المحيط في أصول الفقة للزركشي)) (٥٢/٦).

(٥) ((مجموع الفتاوى)) (١٤/٦).

(٦) انظر: ((مجموع الفتاوى)) (١٨/٦).

(٧) ((قواعد التفسير عند المفسرين)) (٣٤٩/٢).

وعليه فيكون السياق أصلاً مطرداً متفقاً مع جميع القرائن والأدلة في الآية، وقد تقرر هذا لدي واطرد في جميع تفسير سورة البقرة من خلال السياق وكفا بها شاهداً، ولم يمر عليّ مثال واحد في ترجيح معنى مخالف للسياق، وإنما يكون السياق مطردا معضوداً بالقرائن الأخرى.

ويتقرر من هذا بأن السياق يأتي في المرتبة الأولى من حيث الاعتبار في معنى الآية، ويكون القول الذي يتوافق مع سياق الآية هو القول الصحيح المعتمد.

وقد قرر ذلك الزركشي بقوله: "ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز"(١).

ويقرر ذلك صاحب قواعد الترجيح فيقول: "القول الذي تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه"(٢).

ولكن هنا مسألة مهمة يجب اعتبارها وهي أن معرفة السياق مبنية على الاجتهاد وغلبة الظن، وعليه فيكون تحديد السياق أمراً ظنياً لا قطعياً، ولهذا تجد الاختلاف في تحديد السياق في الآية الواحدة (٣).

ومن هذا الباب اعتبرت دلالة السياق قرينة ظنية يمكن ترجيح غيرها عليها حال التعارض، أما حال ثبوت السياق فهو العمدة في التفسير.

مسألة مهمة: تنازع دلالة السياق مع غيرها للآية.

ذكر بعض الباحثين مسألة متعلقة بهذا المطلب وهي تنازع دلالة السياق مع دلالة أخرى للآية (٤).

وذكر من ذلك:

أولاً: تعارض دلالة السياق مع الحديث أو مع تفاسير جمهور السلف.

ومثَّل لذلك بقوله تعالى: +وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ" [الأحقاف ١٠]، وحكى ما ذكره ابن جرير من الخلاف في الآية، وأن فيها قولين:

القول الأول: أنه موسى بن عمران عليه السلام، على مثله، يعني على مثل القرآن، قالوا: ومثل القرآن الذي شهد عليه موسى بالتصديق التوراة.

القول الثاني: أنه عنى به عبد الله بن سلام، قالوا: ومعنى الكلام وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثل هذا القرآن بالتصديق. قالوا: ومثل القرآن التوراة، وهو الوارد عن جمهور السلف.

وقد رجح الطبري القول الأول لدلالة السياق ثم رجع إلى القول الثاني لكونه قول أكثر أهل التأويل من السلف. فقال:"والصواب من القول في ذلك عندنا أن الذي قاله مسروق في تأويل ذلك أشبه بظاهر التنزيل؛

(١) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣١٧/١).

(٢) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٢٩٩/٢).

(٣) انظر: ((أثر السياق في النظام النحوي)) (ص٩٣).

(٤) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٦٦/١).

لأن الآية في سياق توبيخ الله تعالى ذكره مشركي قريش، واحتجاجاً عليهم لنبيه ×.... غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب رسول الله × بأن ذلك عني به عبد الله بن سلام، وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل"(١).

وبالتأمل نرى أنه لا تعارض بين القولين؛ لأن القول الثاني داخل في القول الأول؛ إذ هو استشهاد بالآية عليه، ولكن القول الأول هو الأصل في الآية ولا يمكن إغفاله لوجوه:

أولاً: أنه سياق السورة كلها والآية في خطاب المشركين، كما ذكر ابن جرير.

قال ابن جرير في تأويل الآية السابقة لهذه الآية: "الخطاب من مبتدأ هذه السورة إلى هذه الآية، والخبر خرج من الله عزّ وجلّ خطاباً للمشركين وخبرا عنهم، وتوبيخا لهم، واحتجاجا من الله تعالى ذكره لنبيه × عليهم"(٢). فإذا كانت السورة كلها في المشركين، فما الذي يجعلنا نخص هذه الآية ونخرجها عن سياقها.

ثانياً: أن الآية نازلة في مكة، وعبد الله بن سلام لم يسلم إلا بعد الهجرة، فيكون تضمن الآية له على وجه العموم. ويؤكد ذلك ما أخرجه ابن جرير عن مسروق قال: (والله ما نزلت في عبد الله بن سلام، ما أنزلت إلا بمكة، وما أسلم عبد الله إلا بالمدينة، ولكنها خصومة خاصم محمد صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم بها قومه) (٣).

وعلى هذا فلا يكون تفسير السلف مخالفاً للسياق، ولعل ما ورد عن السلف في تفسير الآية من باب دخوله في جنس الشاهد أو أن النبي ﷺ استشهد بالآية عليه، وذكرها فيه، وهذا كثير في تفاسير السلف.

قال شيخ الإسلام:"وقوله تعالى: +وَشَهِدَ شَاهِدٌ" ليس المقصود شاهداً واحداً معيناً، وقول من قال: إنه عبد الله بن سلام ليس بشيء، فإن هذه نزلت بمكة قبل أن يعرف ابن سلام، ولكن المقصود جنس الشاهد"(٤).

قال ابن كثير:"وهذا الشاهد اسم جنس يعم عبد الله بن سلام وغيره فإن هذه الآية مكية نزلت قبل إسلام عبد الله بن سلام"(٥).

ثانياً: تنازع دلالة السياق مع العموم.قال صاحب قواعد الترجيح:"وقواعد العموم مقدمة على قواعد السياق وغيرها، فقواعد العموم أقوى من قواعد السياق"(٦).

ومع تقريره لهذه القاعدة إلا أنه قد بيّن تخصيص السياق للعموم في قاعدة أخرى فقال: قاعدة (يجب حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص)، ثم يبين المخصص بأنه السياق أو الدليل بقوله: (إلا أن يكون السياق يقتضي تخصيصها حتماً، أو يقوم الدليل على ذلك)(٧).

---

(١) ((جامع البيان)) ((٢٨١/١١)).

(٢) ((جامع البيان)) ((٢٧٧/١١)).

(٣) انظر: ((جامع البيان)) (٢٧٨/١١).

(٤) ((النبوات)) (١٧٧/١).

(٥) ((تفسير القرآن العظيم)) (٢٧٨/٧).

(٦) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٦٦/١).

(٧) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٥٢٨/٢).

وعليه فإن القاعدة التي قررها محل نظر، وذلك لأن الأصل اعتبار السياق والغرض الذي نزلت فيه الآية، والقول بالعموم إخراج للفظ عما اقتضاه الغرض المقصود، إلا أن يكون العموم متفقاً من جميع الوجوه مع المعنى الذي نزل فيه النص.

أما حين يختلف العموم مع الغرض المقصود في بعض الأحكام الواردة في الآية فليس لائقاً أن نغفل المعنى الخاص ونرجح المعنى العام؛ لأن ترجيح المعنى العام يرد عليه إشكالات في معنى الآية بعمومها، ويخرجها عن الغرض المقصود بها.

قال صاحب بحث السياق القرآني وأثره في الكشف عن المعاني:"المقصود من الخطاب حصول الفهم، ولا يتيسر هذا إلا بمراعاة السياق، ولهذا قدم بعض العلماء السياق على قرائن متمكنة.. يتأكد هذا إذا أدى الحمل على العموم إلى إشكالات في الفهم وقصور في الدلالة على الحكم"(١).

والذي يؤكد اعتبار تقديم السياق على العموم، ماأخرجه البخاري في تفسير قوله تعالى: +الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ" [الأنعام ٨٢] قال ابن مسعود: لما نزلت هذه الآية شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ ، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ فقال رسول الله ﷺ : ((إنه ليس بذلك، ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه +إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ" [لقمان ١٣])) (٢)

فالنبي × بيّن لأصحابه أن الآية ليست على عمومها بل هي مخصوصة بالشرك، وهذا موافق للتخصيص بالسياق؛ لأن السياق ظاهر في الشرك إذ الآية واردة في سياق محاجة إبراهيم لقومه. في عبادة غير الله تعالى، ومجادلتهم في إبطال شركهم بالحجة العقلية(٣).

ونخلص من هذا إلى أن تقديم السياق هو الأولى، وأن العموم في الآية يؤخذ من الآية بعد ذلك.

قال صاحب رسالة أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص: "هل يعد السياق عند العلماء مخصصاً للعام أم لا"؟.

قلما تعرض العلماء لهذه المسألة، ولكن ورد عن الشافعي في الرسالة ما يقتضي التخصيص بالسياق، فإنه بوب على ذلك فقال: (باب الذي يبين سياقه معناه) وأورد فيه قوله تعالى: +وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ" فإن السياق أرشد إلى أن المراد أهلها، وهو قوله تعالى: +إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ" [الأعراف ١٦٣]) وما ذهب إليه قوي؛ لأن السياق نوع من القرائن، ولا ريب في أن الناس في مخاطباتهم يتركون العام لأجل القرينة الدالة على إرادة الخصوص، والشرع يخاطب الناس بحسب تعارفهم (٤).

---

(١) انظر: مجلة جامعة الملك سعود. مجلد ١٥ ص٨٦٧ بحث ((السياق القرآني وأثره في الكشف عن المعاني)).

(٢) أخرجه البخاري ٢١/١ برقم ٣٢ و مسلم ١١٤/١ برقم ١٢٤

(٣) انظر: ((أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص)) (ص٤١٧).

(٤) ((أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص)) (ص٤١٨).

المبحث الثالث

أنواع السياق في القرآن

السياق القرآني يختلف عن أي سياق آخر، وذلك أنه مكون من أربعة دوائر من السياق بعضها داخل في بعض ومبني عليه. وهذا من أعظم ما يتميز به القرآن العظيم، بل هو من مظاهر إعجازه وبلاغته. وذلك أنه ينقسم إلى أربعة أنواع:

النوع الأول: سياق القرآن.

النوع الثاني: سياق السورة.

النوع الثالث: سياق النص أو المقطع أو الآيات.

النوع الرابع: سياق الآية.

وهذه الأنواع الأربعة مؤتلفة ائتلافاً عجيباً فلا تجد بينها تعارضاً، بل إنها متكاملة تكاملاً، ينتج عنه معاني متعددة وأغراض متنوعة، وهذا والله أعلم سر كون القرآن محتملا للوجوه الكثيرة والمعاني المتعددة، كما قال أبو الدرداء رضي الله عنه: (إنك لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً كثيرة) (١).

وقد حقق هذا التنوع في سياق القرآن صاحب كتاب (دلالة السياق منهج مأمون لتفسير القرآن الكريم) فقال: "السياق قد يضاف إلى مجموعة من الآيات التي تدور حول غرض أساسي واحد، كما أنه قد يقتصر على آية واحدة، ويضاف إليها، وقد يكون له امتداد في السورة كلها، بعد أن يمتد إلى ما يسبقه ويلحقه، وقد يطلق على القرآن بأجمعه،ويضاف إليه، بمعنى أن هناك: سياق آية، وسياق النص، وسياق السورة، والسياق القرآني، فهذه دوائر متداخلة متكافلة حول إيضاح المعنى"(٢).

وسنقف مع كل نوع لتحرير المراد منه بإجمال في المطالب التالية:

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٥٥/١١) رقم (٢٠٤٧٣) ، وانظر: ((البرهان في علوم القرآن)) (١٩٣/١).

(٢) ((دلالة السياق منهج مأمول لتفسير القرآن الكريم)) (ص٨٨).

المطلب الأول: سياق القرآن

المراد بهذا النوع من السياق القرآني، مقاصد القرآن الأساسية، والمعاني الكلية التي تسمى بالكليات في القرآن، والأساليب المطردة في القرآن التي تسمى بعادة القرآن. وعلى هذا فيمكن تقسيم هذا النوع إلى وجوه:

الوجه الأول: مقاصد القرآن العظمى.

القرآن مبني على أغراض ومقاصد أساسية، وهذه الأغراض والمقاصد معتبرة في تفسير كلام الله تعالى كله، بل يجب الاعتماد عليها في كل سورة وآية منه حسب ما يقتضي المقام فيها.

ومقاصد القرآن ظاهرة فيه، وقد حررها العلماء:

قال السيوطي في الإتقان:"وقال الغزالي في خواص القرآن مقاصد القرآن ستة: ثلاثة مهمة، وثلاثة تتمة، الأولى: تعريف المدعو إليه، كما أشير إليه بصدرها، وتعريف الصراط المستقيم، وقد صرح به فيها، وتعريف الحال عند الرجوع إليه تعالى، وهو الآخرة، كما أشير إليه بقوله تعالى: +مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ"[الفاتحة ٤]. والأخرى: تعريف أحوال المطيعين، كما أشار إليه بقوله تعالى: +الذينَ أنعمتَ عَليهِم"[الفاتحة٧]، وتعريف منازل الطريق، كما أشير إليه بقوله تعالى: +إياكَ نَعبُدُ وإياكَ نَستعينُ"[الفاتحة ٥]" (١).

وقد أجمل ابن عاشور مقاصد القرآن كلها في ثمانية مقاصد: الأول: إصلاح الاعتقاد، الثاني: تهذيب الأخلاق، الثالث: بيان التشريع، الرابع: سياسة الأمة وصلاحها وحفظ نظامها، الخامس: القصص وأخبار الأمم السالفة للتأسي بصالح أحوالهم، السادس: التعليم بما يناسب حاله عصر المخاطبين، وما يؤهلهم إلى تلقي الشريعة ونشرها، السابع: المواعظ والإنذار والتحذير والتبشير، الثامن: الإعجاز بالقرآن ليكون آية دالة على صدق الرسول(٢).

ودليل اعتبار مقاصد القرآن كله ما جاء في السنة من اعتبار سورة الفاتحة أعظم سورة في كتاب الله، واعتبار سورة البقرة سنام القرآن، وسورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن، وهذا إنما يكون بالنظر لمعاني هذه السور بالنسبة لمعاني القرآن كله.

قال بن عاشور في بيان ماتضمنته سورة الفاتحة: "القصد من القرآن إبلاغ مقاصده الأصلية، وهي صلاح الدارين وذلك يحصل بالأوامر والنواهي ولما توقفت الأوامر والنواهي على معرفة الآمر وأنه الله الواجب وجوده خالق الخلق لزم تحقيق معنى الصفات ولما توقف تمام الامتثال على الرجاء في الثواب والخوف من العقاب لزم تحقق الوعد والوعيد. والفاتحة مشتملة على هاته الأنواع"(٣).

---

(١) (الإتقان)) (٢/ ٤٢٥).

(٢) انظر: ((التحرير والتنوير)) (٨/١).

(٣) ((التحرير والتنوير)) (٧٥/١).

وقال الألوسي في بيان ما جمعته سورة البقرة: "والسورة الكريمة لكونها سنام القرآن ذكر فيها كليات الأحكام الدينية من الصيام والحج والصلاة والجهاد على نمط عجيب"(١).

الوجه الثاني: المعاني الكلية.

والمقصود بالمعاني الكلية هو ما يرد في القرآن من الألفاظ التي يطرد أو يغلب معناها في جميع القرآن، فيستعملها القرآن بمعنى واحد غالباً، وهذا ما يسمى بكليات القرآن.

قال شيخ الإسلام: "إذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء، ولفظ الشارع قد اطرد في معنى، لم يجز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله تعالى ورسوله بقول فيه نزاع"(٢).

ومن أمثلة ذلك معنى النكاح فإن المراد به في القرآن العقد.

قال الزمخشري في بيان المراد بالنكاح في قوله تعالى: +الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً" [النور٣]:" قيل المراد بالنكاح الوطء، وليس بقول، لأمرين؛ أحدهما: أن هذه الكلمة أينما وردت في القرآن لم ترد إلا في معنى العقد..." (٣).

فنجد أن الزمخشري قد بين معنى النكاح معتمداً على سياق القرآن في لفظ استعمال النكاح.

ومن الأمثلة ماذكره الشنقيطي في معنى الغلبة قال: "والغالب في القرآن هو استعمال الغلبة بالسيف والسنان"(٤).

الوجه الثالث: الأساليب المطردة:

والمقصود بالأساليب المطرده هو مايستعمله القرآن من الأساليب، ويطرد في القرآن كله، وهذا مايسمى بعادة القرآن.

ومن أمثلة ذلك: ماذكره ابن عاشور عند تفسيره لقوله تعالى: +وَالَّذِينَ اتَّقَوْاْ فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" [البقرة ٢١٢] فقال: "وقوله: +وَالَّذِينَ اتَّقَوْاْ فَوْقَهُمْ" أريد من الذين اتقوا المؤمنون الذين سخر منهم الذين كفروا؛ لأن أولئك المؤمنين كانوا متقين.. ولكنه لم يكنّ بالاسم الذي سبق أعني +الَّذِين آمَنُواْ" لقصد التنبيه على مزية التقوى، وكونها سبباً عظيماً في هذه الفوقية، على عادة القرآن في انتهاز فرص الهدى والإرشاد ليفيد فضل المؤمنين على الذين كفروا، وينبه المؤمنين على وجوب التقوى لتكون سبب تفوقهم على الذين كفروا يوم

(١) ((روح المعاني)) (١٦٢/٢).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) (٣٥/٧).

(٣) ((الكشاف)) (٢٠٧/٣).

(٤) ((أضواء البيان)) (٣٧٦/٣).

القيامة، وأما المؤمنون غير المتقين فليس من غرض القرآن أن يعبأ بذكر حالهم ليكونوا دَوماً بين شدة الخوف وقليل الرجاء، وهذه عادة القرآن في مثل هذا المقام"(١).

وقال أيضاً في قصة ذي القرنين: "ولم يتجاوز القرآن ذكر هذا الرجل بأكثر من لقبه المشتهر به إلى تعيين اسمه وبلاده وقومه؛ لأن ذلك من شؤون أهل التاريخ والقصص وليس من أغراض القرآن، فكان منه الاقتصار على ما يفيد الأمة من هذه القصة عبرة حِكمية أو خُلقيةً فلذلك قال الله: +قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُم مِنهُ ذِكرا"ً[الكهف ٨٣]"(٢).

وقال الشنقيطي: "كل الأسئلة المتعلقة بتوحيد الربوبية استفهامات تقرير، يراد منها أنهم إذا أقروا رتب لهم التوبيخ والإنكار على ذلك الإقرار؛ لأن المقر بالربوبية يلزمه الإقرار بالألوهية ضرورة، نحو قوله تعالى: +أفي اللهِ شكٌ"[إبراهيم ١٠]، وقوله تعالى: +قُل أَغيرِ اللهَ أبغي رَباً"[الأنعام ١٦٤] "(٣).

المطلب الثاني: سياق السورة

من أعظم دلائل الإعجاز في هذا القرآن العظيم، أنه بني على سور متفرقة لكنها متنظمة في بناء واحد محكم، وكل سورة منها وحدة متكاملة متناسقة، يجمعها غرض واحد يسمى بوحدة السورة أو سياقها.

ووحدة السورة أو سياقها العام هو الذي يطلع القارئ على مضمون السورة كلها، ولو تدبر القارئ وتفحص وتبصر في سورة واحدة لرأى قرآنا عجباً ذلك بما سيتجلى له من ترابط السورة وقوة بنائها وانتظامها في خيط واحد، وكيف لايكون ذلك وهو كلام رب العالمين الذي أتقن كل شيء (٤).

قال البقاعي: "إن معرفة مناسبات الآيات في جميع القرآن، مترتبة على معرفة الغرض أو الأغراض التي سيقت لها السورة" (٥).

وحين نرى العناية بهذا العلم العظيم نرى أن كثيراً من المفسرين أغفلوه ولم يلقوا له بالاً مع أنه من أعظم مايعين على فهم كتاب الله تعالى.

وممن عَنى بهذا المجال شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم اللذان أبدعا في تفسير كتاب الله تعالى واستخراج دقائقه.

---

(١) ((التحرير والتنوير)) (٢/٢٤٠).

(٢) ((التحرير والتنوير)) (٨/ ٤٢١).

(٣) ((أضواء البيان)) (٣/٣٧٦).

(٤) قد يرد تساؤل في هذا وهو: إذا كان هذا العلم صحيحاً فلم لم يصرح به القرآن أو يبينه النبي × لأمته لكي تكون على علم بكتاب الله تعالى؟ أقول - والله أعلم - إن ذلك لحكم عظيمة ترجع إلى أمر الله تعالى بالتدبر في آيات القرآن كما قال تعالى +كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته" [ص٢٩] فيبقى هذا القرآن مدخراً لكنوز من المعاني تستخرجها الأمة على مر العصور فيبقى متجدداً. ويؤكد ذلك ما نراه من إظهار متجدد لإعجاز القرآن وما ادخره من المعاني والأحكام.

(٥) ((نظم الدرر)) (١/١٧).

فنرى مثلاً شيخ الإسلام يبرز وحدة سورة البقرة ويحدد سياقها وغرضها العام فيقول: "وقد ذكرت في مواضع ما اشتملت عليه سورة البقرة من تقرير أصول العلم و قواعد الدين"(١).

ويبين سياق سورة الأحزاب وغرضها العام، فيرى أنها تتحدث عن النبي ﷺ في نصرة الله له وهزيمة الأحزاب الذين تحزبوا عليه، وذكر خصائصه وحقوقه؛ ولهذا افتتحت بندائه بقوله تعالى: +ياأيها النبي"، قال: "وهى سورة تضمنت ذكر هذه الغزاة التي نصر الله فيها عبده وأعز فيها جنده المؤمنين وهزم الأحزاب الذين تحزبوا عليه وحده بغير قتال بل بثبات المؤمنين بإزاء عدوهم و ذكر فيها خصائص رسول الله وحقوقه وحرمته وحرمة أهل بيته لما كان هو القلب الذي نصره الله فيها بغير قتال"(٢).

ونرى أيضاً ابن القيم الذي كان بارعاً في استخراج دقائق القرآن وأسراره، يبين سياق سورة التحريم وأنها في بيان مقام النبي ﷺ وأزواجه وتحذيرهن من التظاهر عليه ولهذا افتتحت بندائها بقوله تعالى: +يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ"، قال: "في هذه الأمثال من الأسرار البديعة ما يناسب سياق السورة، فإنها سيقت في ذكر أزواج النبي ﷺ والتحذير من تظاهرهن عليه، وأنهن إن لم يطعن الله ورسوله ويردن الدار الآخرة لم ينفعهن اتصالهن برسول الله ﷺ كما لم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالها بهما"(٣).

ومن أشهر من تناول هذا العلم من السياق وبرع فيه صاحب كتاب (النبأ العظيم) فمحمد دراز، وصاحب الظلال سيد قطب، قد حملا رايته،وأبدعا فيه.

أما محمد دراز فقد أبدع في دراسته لسورة البقرة واستكشف غرضها. ويقول في مقدمته:"لو عمدنا إلى سورة من تلك السور التي تتناول أكثر من معنى، وما أكثرها ! وتتبعناها مرحلة مرحلة، وتدبرناها كيف بدئت، وكيف ختمت، وكيف تقابلت أو ضاعها وتعادلت، وكيف تلاقت أركانها وتعانقت.. لو تدبرنا ذلك لوجدنا ائتلافاً وتناسباً بين المعاني والمباني، ولبدت لنا السورة، وكأنها نزلت في نجم واحد"(٤).

وقال أيضاً: "إنك لتقرأ السورة الطويلة المنجمة يحسبها الجاهل أضغاثاً من المعاني حُشيت حشواً، وأوزاعاً من المباني جمعت عفواً، فإذا هي لو تدبرت بنية متماسكة قد بنيت من المقاصد الكلية على أسس وأصول، وأقيم على كل أصل منها شعب وفصول، وامتد من كل شعبة منها فروع تقصر أو تطول، فلا تزال تنتقل بين أجزائها كما تنتقل بين حجرات وأفنية في بناء واحد قد وضع رسمه مرة واحدة.. ولماذا نقول إن هذه المعاني تتسق في السورة كما تنتسق الحجرات في البنيان؟ لا بل إنها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في جسم الإنسان.. ومن وراء ذلك كله يسري في جملة السورة اتجاه معين، وتؤدي بمجموعها غرضاً خاصاً، كما يأخذ الجسم قواماً واحداً، ويتعاون بجملته على أداء غرض واحد، مع اختلاف وظائفه العضوية"(٥).

---

(١) ((مجموع الفتاوى)) (٤١/١٤).

(٢) ((مجموع الفتاوى)) (٤٣٣/٢٨).

(٣) ((الأمثال في القرآن)) (ص٥٧).

(٤) ((النبأ العظيم)) (١/ ١٤٤).

(٥) ((النبأ العظيم)) (ص١٥٤ -١٥٥).

أما سيد قطب فقد سلك هذا المسلك في تفسيره الظلال، وجعل من منهجه أن يقدم بين يدي كل سورة بوحدتها الموضوعية وسياقها العام. ولعلنا نعرض لمثال واحد من ذلك، يقول في أول كلامه عن سورة البقرة: "يلحظ من يعيش في ظلال القرآن أن لكل سورة من سوره شخصية متميزة، شخصية لها روح يعيش معها القلب كما لو كان يعيش مع روح حي مميز الملامح والسمات والأنفاس، ولها موضوع رئيسي أو عدة موضوعات رئيسية مشدودة إلى محور خاص.. وهذا طابع عام في سور القرآن جميعاً، ولا يشذ عن هذه القاعدة طوال السور كهذه السورة"(١).

ويدخل في سياق السورة الاستدلال بما غلب وروده في السورة كلها. ومن أمثلة ذلك:

ماذكره ابن جرير في ترجيح ماورد من القراءات في قوله تعالى: +سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ" [الصافات ١٣٠]، ووردت قراءة بلفظ +آل ياسين"(٢) فرجح الأولى بدلالة سياق السورة فقال: "والصواب من القراءة في ذلك عندنا: قراءة من قرأ +سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ" بكسر ألفها، على مثال إدراسين؛ لأن الله تعالى ذكره إنما أخبر عند كل موضع ذكر فيه نبياً من أنبيائه - صلوات الله عليهم - في هذه السورة بأن عليه سلاماً لا على آله، فكذلك السلام في هذا الموضع، ينبغي أن يكون على إلياس، كسلامه على غيره من أنبيائه، لا على آله"(٣).

المطلب الثالث

سياق النص

سياق النص يأتي كجزء ووحدة من جملة السورة، يكون موضوعه واحداً وغرضه واحداً لكنه يتناسق ويتناسب مع وحدة السورة العام. ويظهر النص غالباً في سياق القصص، وبعض التشريعات، والموضوعات. كقصة آدم، وآيات بني إسرائيل، وآيات القبلة، وآيات الحج في سورة البقرة.

ولو تدبرت كل سورة لوجدتها تتجزأ إلى عدة مقاطع كل مقطع يتضمن غرضاً مستقلاً. وقد تجلى ذلك في دراستي لسورة البقرة.

فمن أمثلة ذلك آيات النفقة والربا والمداينات في سورة البقرة كل موضوع جاء لغرض، وقد اجتمعت كلها في غرض واحد وسياق واحد هو حفظ الأموال وبناء النظام الاقتصادي للأمة.

قال ابن عاشور: "نظم القرآن أهم أصول حفظ مال الأمة في سلك هاته الآيات، فابتدأ بأعظم تلك الأصول، وهو تأسيس مال للأمة به قوام أمرها.." (٤).

وقال صاحب الظلال: "منذ الآن إلى قرب نهاية السورة يتعرض السياق لإقامة قواعد النظام الاقتصادي الاجتماعي الذي يريد أن يقوم عليها المجتمع المسلم، وأن تنظم بها حياة الجماعة المسلمة" (٥).

---

(١) ((في ظلال القرآن)) (٢٧/١).

(٢) انظر: ((التيسير)) (ص١٨٧) ، ((السبعة)) (٥٩٤).

(٣) ((جامع البيان)) (٥٢٣/١٠).

(٤) ((التحرير والتنوير)) (٧٨/٣) باختصار.

(٥) ((في ظلال القرآن)) (٣٠٤/١).

ومن أمثلة ذلك أيضاً الآيتان في ختام سورة البقرة التي تمثل خواتيم سورة البقرة، وقد جاءتا كالنتيجة لما ورد في السورة من الأحكام والتشريع، والدليل على تحقق الغرض التي سيقت السورة لأجله.

قال الزجاج: "لما ذكر الله عز وجل فرض الصلاة والزكاة والطلاق والحيض والإيلاء والجهاد وأقاصيص الأنبياء والدين والربا ختم السورة بذكر تعظيمه وذكر تصديق نبيه × والمؤمنين بجميع ذلك فقال +آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ"(١) [البقرة ٢٨٥].

المطلب الرابع: سياق الآية

كل آية في كتاب الله تعالى تحمل غرضاً مستقلاً، وإلا فما سر هذه الفواصل بين الآيات، وقد تجلى ذلك في دراستي لسورة البقرة، فرأيت أن كل آية لها غرض قد تشترك فيه مع سابقتها أو لا حقتها لكنها تختص بجانب منه.

وقد تناول المفسرون هذا النوع كثيراً في بيانهم لتفسير كلام الله والترجيح بين المعاني فيه، ومن على الأمثلة في ذلك:

ماذكره بعض المفسرين في المراد بالإحصان في قوله تعالى: +فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ" [النساء ٢٥].

فقد رجح ابن كثير والشنقيطي أن المراد بالإحصان في الآية التزويج لدلالة السياق.

قال ابن كثير: "والأظهر – والله أعلم – أن المراد بالإحصان ها هنا التزوج؛ لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول الله تعالى +وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ" [النساء٢٥] والآية الكريمة سياقها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله تعالى: +فَإِذَا أُحْصِنَّ" أي تزوجن كما فسره ابن عباس ومن تبعه"(٢).

وقال الشنقيطي: "قوله تعالى: +فَإِذَا أُحْصِنَّ" أي: فإذا تزوجن، وقول من قال من العلماء: إن المراد بالإحصان في قوله تعالى: +فَإِذَا أُحْصِنَّ" الإسلام خلاف الظاهر من سياق الآية؛ لأن سياق الآية في الفتيات المؤمنات حيث قال +وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً" الآية" (٣).

ومن الأمثلة في تعيين غرض الآية:

١ -قوله تعالى: +مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ" [البقرة ٢٦١]

غرض هذه الآية هو بيان شرف النفقة ومضاعفة أجرها، تحريضاً على الإنفاق في سبيل الله تعالى.

(١) ((معاني القرآن وإعرابه)) (٣٦٨/١).

(٢) ((تفسير ابن كثير)) (٦٣١/١).

(٣) ((أضواء البيان)) (١/ ٢٨٠).

قال ابن عطية: "هذه الآية لفظها بيان مثل بشرف النفقة في سبيل الله وبحسنها، وضمنها التحريض على ذلك"(١).

٢ - قوله تعالى: +الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُواْ مَنّاً وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ" [البقرة ٢٦٢]

غرض الآية هو بيان صفة النفقة المضاعفة، والتحذير من مبطلاتها.

قال ابن القيم: "هذا بيان للقرض الحسن ما هو؟ وأن يكون في سبيله أي في مرضاته، والطريق الموصلة إليه، ومن أنفعها الجهاد، وأن لايتبع صدقته بمن ولا أذى"(٢).

هذه هي أنواع السياق القرآني، وهي بمجموعها تنبئك عن عظمة القرآن في ترابطه وبنائه وإحكامه، وتطلعك على منهج عظيم لدراسة القرآن العظيم وتفسيره، وقد سلكت هذا المنهج - بحمد الله وتوفيقه - في دراستي لسورة البقرة كلها. فلله الحمد أولاً و آخراً.

(١) ((المحرر الوجيز)) (١/٣٥٥).

(٢) ((طريق الهجرتين)) (٥٤١).

المبحث الرابع

قواعد وضوابط في السياق

لما كان السياق أصلا عظيماً في تفسير كلام الله تعالى وبيان معناه، فقد توجه بعض الدارسين لاستخلاص القواعد والضوابط المتعلقة بالسياق من كلام المفسرين والعلماء المحققين ليكون منهجاً ثابتاً يجب مراعاته في تفسير كلام الله تعالى، ومن الكتب التي اعتنت بجمع قواعد التفسير، ومن ضمنها قواعد السياق ما يلي:.

١ -(قواعد التفسير) للدكتور خالد السبت. وقد عنى بجمع كل مايمكن إلحاقه بالتفسير من القواعد.

٢ -(قواعد الترجيح عند المفسرين) للدكتور حسين الحربي. وقد عنى بكل ما يتعلق بالترجيح في التفسير من القواعد.

٣ -(دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير من خلال تفسير ابن جرير) للشيخ عبد الحكيم القاسم. وقد عنى باستخلاص قواعد التفسير المتعلقة بالسياق من خلال تفسير ابن جرير.

وسأعرض في هذا المبحث - بإذن الله - لأهم ما يتعلق بالسياق من القواعد مما ذكره أصحاب الكتب السابقة أو مما استخلصته خلال دراستي لسورة البقرة:

وسأقسم القواعد إلى أقسام:

القسم الأول: القواعد والضوابط العامة في السياق:

أولاً: أن السياق القرآني أصل معتبر في تفسير كلام الله تعالى.

هذه القاعدة هي أساس قواعد السياق، فأول ما يجب اعتباره في السياق أمران:

١ - أنه ثابت جار في كلام الله تعالى؛ إذ لا يخلو كلام من سياق يدل على مراد المتكلم. وهذا أمر متفق عليه.

قال الزركشي: "دلالة السياق أنكرها بعضهم، ومن جهل شيئاً أنكره، وقال بعضهم: إنها متفق عليها في مجاري كلام الله تعالى"(١).

٢ -أنه من أعظم وأول ما يجب اعتباره في التفسير كما تقرر في مبحث منزلة السياق بين قرائن الترجيح. وقد قرر ذلك العلماء.

قال الزركشي: "ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سيق له، وإن خالف أصل الوضع اللغوي لثبوت التجوز"(٢).

وقال أيضاً: "وهذا العلم أعظم أركان المفسر فإنه لابد من مراعاة مايقتضيه الإعجاز من الحقيقة والمجاز وتأليف النظم، وأن يواخى بين الموارد، ويعتمد ما سيق له الكلام حتى لا يتنافر وغير ذلك.... إلى أن يقول.

(١) ((البحر المحيط في أصول الفقه)) (٥٢/٦).ط وزارة الشؤون الإسلامية بالكويت، تحرير د. عبدالستار أبو غدة.
(٢) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣٦/١).

واعلم أن هذه الصناعة بأوضاعها هي عمدة التفسير، المطلع على عجائب كلام الله، وهي قاعدة الفصاحة وواسطة عقد البلاغة"(١).

وقال السيوطي في الإتقان: "على المفسر مراعاة التأليف والغرض الذي سيق له"(٢).

ثانياً: أن السياق يرشد إلى المسلك الصحيح الذي يوصل إلى فهم مراد الله تعالى في كلامه.

وهذه القاعدة من أهم القواعد المتعلقة بالسياق، وهي تبين منزلة السياق في الوصول للمعنى الصحيح الذي هو مراد الله تعالى في كلامه، وذلك لأن السياق هو الذي يجعل الكلام متناسقاً منتظماً، وهذا هو المتوافق مع كتاب الله المحكم المعجز الذي انتظمت سوره وآياته وجمله. وتفسير كلام الله على وجه يراعي انتظامه أعظم مسلك في تفسيره، وأدعى إلى الوصول لمراد الله فيه، وبضد ذلك فإن الإعراض عن السياق يجعل الكلام متنافراً منقطعة أجزاؤه مما يجعل كلام الله متنافراً، وهو الذي يوقع في الخطأ في التفسير.

قال ابن القيم رحمه الله: "السياق يرشد إلى تبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظرته"(٣).

قال صاحب كتاب الأقوال الشاذة في التفسير: "ولا شك أن سياق الكلام يعطي دلالة صحيحة للمعنى، وأن انتزاع الكلام عن سياقه ربما أفسد المعنى... والمقصود أن إغفال السياق لأي سبب كان هو مظنة للخطأ في القول، ولذا تجد المفسرين يرجحون من الأقوال ما دلّ عليه السياق، ويرون أن من أسباب ضعف قول ما أنه كان مخالفاً للسياق"(٤). وضرب لذلك أمثلة من التفاسير الخاطئة بسبب إغفال السياق.

ثالثاً: أن تعيين السياق مبني على الاجتهاد والعلم بأصوله وقواعده.

السياق - كما تقرر - ثابت أصلاً في كلام الله تعالى، لكن تعيينه يختلف بحسب فهم المفسر له وقدرته على الوصول إليه بقرائن السياق المعتبرة وأركانه، فالبحث عن السياق هو بحث عن قرينة، والقرينة موجودة علمها من علمها وجهلها من جهلها(٥)، ولذا تجد الاختلاف بين المفسرين على تعيين السياق في الآية الواحدة.

وهذه القاعدة مهمة تبين لنا أنه لا يجب اعتبار السياق وتعيينه إلا بدليل ظاهر، كأن يكون السياق ظاهراً في الآية كقوله تعالى: +وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ❖ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ❖ النَّجْمُ الثَّاقِبُ" [الطارق ١ -٣] فالسياق هنا ظاهر متعين في بيان المراد بالطارق وأنه النجم الثاقب.

---

(١) ((البرهان في علوم القرآن)) (٣١١/١).

(٢) ((الإتقان في علوم القرآن)) (١٨٥/١).

(٣) ((بدائع الفوائد)) (٩/٤).

(٤) ((الأقوال الشاذة في التفسير)) (ص٢٧٥ -٢٧٦).

(٥) ((أثر السياق في النظام النحوي)) (ص٩٤).

قال ابن دقيق العيد: "ودلالة السياق لا يقام عليها دليل، وذلك لو فهم المقصود من الكلام، وطولب بالدليل عليه لعسر فالناظر يرجع إلى ذوقه"(١).

رابعاً: لا يجوز صرف الكلام عن سياقه إلا بحجة يجب التسليم لها.

صرف الكلام عن سياقه الذي ورد لأجله لا يجوز، لكونه مخالفاً لمراد المتكلم، إلا أن يرد دليل صحيح يدل على صرف الكلام عما دل عليه السياق، كأن يثبت في الآية نسخ.

وقد قرر هذه القاعدة ابن جرير واعتمد عليها في تفسيره، فقال في تقريرها: "فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول × تقوم به حجة، فأما الدعاوى، فلا تتعذر على أحد"(٢).

خامساً: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب(٣)..

هذه القاعدة الأصولية تعتبر قاعدة في السياق من جهة أنه لا عبرة بخصوص السياق الذي نزلت فيه الآية، وإنما العبرة بسياقها العام وهو ما دل عليه غرضها وحكمها العام، ولهذا جاءت ألفاظ القرآن عامة.

قال شيخ الإسلام: "والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب، هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنما تختص بنوع ذلك الشخص فتعم ما يشبهه"(٤).

فإذا كانت الآية نازلة في سبب معين فإن هذا يبين المعنى المراد لكنه لا يعني بحال قصر الحكم في الآية على خصوص سببها.

فخصوص السبب عمدة في فهم المعنى، وعموم اللفظ عمدة في حكم الآية، إلا أن ما نزلت الآية بخصوصه قطعية الدخول في معنى الآية إذ هي الأصل فيها، لكن الآية تشمل غيره من جهة القياس على وصفه.

قال السرخسي: "وقال بعضهم: النص يكون مختصاً بالسبب الذي كان السياق له، فلا يثبت به ماهو موجب الظاهر، وليس كذلك عندنا، فإن العبرة لعموم الخطاب لا لخصوص السبب، فيكون النص ظاهراً لصيغة الخطاب، نصاً باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها"(٥).

وقال السيوطي: "إن صورة السبب قطعية الدخول في العام، وقد تتنزل الآيات على الأسباب الخاصة، وتوضع مع ما يناسبها من الآي العامة رعاية لنظم القرآن وحسن السياق"(٦).

---

(١) ((إحكام الأحكام)) (١٣٠/٢).

(٢) ((جامع البيان)) (٣٥٦/٤).

(٣) انظر: ((القواعد والفوائد الأصولية)) (ص٢٤١) ، ((مجموع الفتاوى)) (٤٤/٣١).

(٤) ((مجموع الفتاوى)) (٣٣٨/١٣).

(٥) ((أصول السرخسي)) (١٦٤/١).

(٦) ((الاتقان)) (٦٥/١).

وضرب لذلك مثلاً بقوله تعالى: +وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ❖ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى" [الليل ١٧ -١٨] فإنها نازلة في أبي بكر الصديق بالإجماع (١)، ومع كونها فيه ثناء عليه إلا أن الصيغة العامة التي وردت فيها تفيد أن هذا الحكم ليس مقصوراً عليه.

ولهذا فإنه كثيراً ما تكون الآيات نازلة بحال معين أو حدث خاص أو شخص مقصود، إلا أنها تأتي بصيغة العموم فتعم غيره من جهة الوصف؛ لأن القرآن عام في حكمه، إلا أنه يجب اعتبار ما نزلت فيه الآية في بيان المعنى ابتداءً؛ لأنه المحدد للوصف وللغرض من الآية.

قال السعدي: "قاعدة: وتدبر هذه النكتة التي يكثر مرورها بكتاب الله تعالى؛ إذا كان السياق في قصة معينة، أو على شيء معين، وأراد الله أن يحكم على ذلك المعين بحكم لا يختص به، ذكر الحكم وعلقه على الوصف العام، ليكون أعم، وتندرج فيه الصورة التي سيق الكلام لأجلها، ليندفع الإيهام باختصاص الحكم بذلك المعين"(٢).

القسم الثاني: القواعد المتعلقة بترجيح السياق.

أولاً: أن القول المعتبر في التفسير هو الموافق للسياق.

تقرر أن السياق القرآني أصل معتبر في كلام الله تعالى، وأنه هو الدال على المعنى الصحيح، وعليه فإن القول الذي يتوافق مع السياق هو القول المعتبر والراجح.

وهذه القاعدة من أهم قواعد الترجيح في التفسير.

وقد اعتبر السلف والعلماء هذه القاعدة في تفسيرهم، ومن ذلك:

ما قاله صاحب رسالة دلالة السياق عند ابن جرير في تقرير القواعد المعتبرة عند ابن جرير: "يختار من المعاني ما اتسق وانتظم معه الكلام" (٣)، وأورد لذلك أمثلة من تفسير ابن جرير (٤).

وقد قرر هذه القاعدة شيخ الإسلام أتم تقرير في معرض رده على نفاة الصفات الذين يؤولون الصفات استدلالاً بنصوص أخرى دل سياقها على معنى آخر، كتأويل إتيانه تعالى بإتيان عذابه استدلالاً بقوله تعالى: +فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا" [الحشر ٢] فقال: "لما رأوا بعض النصوص تدل على الصفة، جعلوا كل آية فيها ما يتوهمون أن يضاف إلى الله تعالى - إضافة صفة - من آيات الصفات كقوله تعالى: +فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ"

(١) انظر: ((أسباب النزول للواحدي)) (ص٧٢١).

(٢) ((تيسير الكريم الرحمن)) (٦٨٢/١).

(٣) ((دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير)) (ص٢١٩).

(٤) ((دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير)) (ص٢٢٠ -٢٢١).

[الزمر ٥٦] وهذا يقع فيه طوائف من المثبة والنفاة، وهذا من أكبر الغلط، فإن الدلالة في كل موضع بحسب سياقه، وما يحف به من القرائن اللفظية والحالية" (١).

وقد قرر صاحب قواعد الترجيح عند المفسرين هذه القاعدة بقوله: "قاعدة: القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه". وأورد الأمثلة والأقوال الدالة عليها(٢).

ثانياً: يجب حمل كلام الله على المعاني والأوجه اللائقة بالسياق والموافقة لأسلوب القرآن.

هذه القاعدة تعني أنه يجب حمل كلام الله تعالى على المعاني والأوجه اللغوية والإعرابية والبلاغية اللائقة بسياق الآية والموافقة لأسلوب القرآن، دون الأوجه القاصرة عنه، وليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل آيات التنزيل عليه(٣). إذ القرآن هو أعظم الكلام، فلا بد من حمله على أكمل الوجوه وأعظمها، ولا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي والإعرابي (٤).

قال العز بن عبد السلام: "وعلى الجملة فالقاعدة في ذلك أن يحمل القرآن على أصح المعاني، وأفصح الأقوال، فلا يحمل على معنى ضعيف، ولا على لفظ ركيك"(٥).

وقال ابن القيم مقرراً هذه القاعدة بكلام فصل: "وينبغي أن يتفطن ههنا لأمر لا بد منه وهو أنه لا يجوز أن يحمل كلام الله عز وجل ويفسر بمجرد الاحتمال النحوى الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام ويكون الكلام به له معنى ما، فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن، فإنهم يفسرون الآية ويعربونها بما يحتمله تركيب تلك الجملة ويفهم من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره، وإن احتمل ذلك التركيب هذا المعنى في سياق آخر وكلام آخر، فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن مثل قول بعضهم في قراءة من قرأ +وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً" [النساء ١] بالجر أنه قسم، ومثل قول بعضهم في قوله تعالى: +وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ" [البقرة ٢١٧] إن المسجد مجرور بالعطف على الضمير المجرور في به، ومثل قول بعضهم في قوله تعالى: +لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ" [النساء ١٦٢] إن المقيمين مجرور بواو القسم، ونظائر ذلك أضعاف أضعاف ما ذكرنا وأوهى بكثير.

بل للقرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها ولا يجوز تفسيره بغير عرفة والمعهود من معانيه فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ بل أعظم، فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها

(١) ((مجموع الفتاوى)) (٦/ ١٤).

(٢) انظر: ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٢٩٩/١).

(٣) انظر: ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٦٣٥/٢).

(٤) انظر: ((أثر السياق في النظام النحوي)) (١٩٧).

(٥) ((الإشارة إلى الإيجاز)) (ص٢٢٠).

وأفصحها ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين، فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي.

فتدبر هذه القاعدة، ولتكن منك على بال فإنك تنتفع بها في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه، وسنزيد هذا إن شاء الله تعالى بيانا وبسطا في الكلام على أصول التفسير فهذا أصل من أصوله بل هو أهم أصوله"(١).

ثالثاً: كل تفسير خارج عن دلالات الألفاظ والسياق باطل مردود.

هذه القاعدة نتيجة للقاعدة التي قبلها، فإذا ورد تفسير خرج بمعاني كتاب الله تعالى عما تدل عليه ألفاظه وسياقه ولم يدلّ اللفظ على هذا المعنى بأي نوع من الدلالة: مطابقة، أو تضمناً أو التزاماً، أو مفهوماً، أو موافقاً، أو مفهوماً مخالفاً، فهو مردود(٢).

وهذه القاعدة متقررة عن سلف الأمة وعلمائها.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إن هذا القرآن كلام الله عز وجل فضعوه على مواضعه، ولا تتبعوا فيه أهواءكم) (٣).

وقال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: +إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا" [فصلت ٤٠]: (الإلحاد في آيات الله: أن يوضع الكلام على غير موضعه) (٤).

قال السيوطي بعد ما أورد تفسير ابن عباس: "ففيه الرد على من تعاطى تفسير القرآن بما لا يدل عليه جوهر اللفظ، كما يفعله الباطنية، والاتحادية، والملاحدة، وغلاة المتصوفة"(٥).

قال محمد بن كعب القرظي في رده على المبتدعة الذين يقطعون الآية عن سياقها الذي وردت لأجله استدلالاً لبدعتهم: (لا تخاصموا هؤلاء القدرية، ولا تجالسوهم.. والذي نفس محمد بيده لوددت أن يميني تقطع على كبر سني،وأنهم أتموا آية في كتاب الله عز وجل، ولكنهم يأخذون بأولها ويتركون آخرها، ويأخذون بآخرها ويتركون أولها)(٦).

فنجد أنه رحمه الله أثبت أن المعنى لايتم إلا بالسياق كاملاً. وهذا هو المقصود بالقاعدة.

---

(١) ((بدائع الفوائد)) (٢٧/٣).

(٢) انظر: ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٣٤٩/٢).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص٤٦). وانظر: ((الدر المنثور)) (٣٣٠/٧).

(٤) انظر: ((جامع البيان)) (١١/ ١١٤).

(٥) ((الإكليل في استنباط التنزيل)) (ص٣٥٢).

(٦) انظر: ((الشريعة للآجري)) (ص٢٢٢).

قال شيخ الإسلام في كلام فصل في هذه القاعدة: "وأما النوع الثاني من سببي الاختلاف وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان... والقائلون بالجهتين المتقدم ذكرهما قسمان:

أحدهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها

والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن والمنزل عليه والمخاطب به.

فالأولون: راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به وسياق الكلام، ثم هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة كما يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في صحة المعنى الذي فسروا به القرآن كما يغلط بذلك الآخرون، وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق ونظر الآخرين إلى اللفظ أسبق.

والأولون صنفان: تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به، وتارة يحملونه على ما لم يدل به، وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً فيكون خطؤهم في الدليل والمدلول، وقد يكون حقاً فيكون خطؤهم فيه في الدليل لا في المدلول. فالذين أخطئوا في الدليل والمدلول مثل طوائف من أهل البدع اعتقدوا مذهبا يخالف الحق الذي عليه الأمة الوسط الذين لا يجتمعون على ضلالة كسلف الأمة وأئمتها، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على آرائهم: تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها وتارة يتأولون ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه..."(١).

رابعاً: حمل كلام الله على الغالب من عرفه ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك (٢).

وعرف القرآن ومعهود استعماله مما يتضمنه السياق من جهة أن القرآن وارد على أسلوب منتظم مؤتلف، ومن جهة أن ذلك داخل في السياق القرآني، فالأولى أن يرجح القول الذي يوافق عادة القرآن ومعهود استعماله وسياقه العام، إلا أن يدل دليل من سياق الآية أو دليل آخر على معنى آخر مستقل.

قال شيخ الإسلام: "إذا كان في وجوب شيء نزاع بين العلماء، ولفظ الشارع قد اطرد في معنى، لم يجز أن ينقض الأصل المعروف من كلام الله ورسوله بقول فيه نزاع بين العلماء"(٣).

وقال الشنقيطي: "ومن أنواع البيان المذكور في هذا الكتاب المبارك الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن، فغلبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية"(٤).

---

(١) ((مجموع الفتاوى)) (٣٥٥/١٣).

(٢) انظر: ((قواعد السياق عند المفسرين)) (١٧٢/١).

(٣) ((مجموع الفتاوى)) (٣٥/٧).

(٤) ((أضواء البيان)) (٥١/١).

ومن أمثلة ذلك ماذكره شيخ الإسلام في بيان رده على من جعل السراح والفراق صريحاً في الطلاق مستدلاً بغالب استعمال القرآن: "الوجه الثاني: وهو القاصم: أن هذه الألفاظ أكثر ما جاءت في القرآن في غير الطلاق"(١).

ومن الأمثلة أيضاً ماذكره ابن القيم في معرض ترجيحه لمعنى الرجوع في قوله تعالى: +إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ" [الطارق ٨] على أنه الرجوع إليه يوم القيامة: "والقول الصواب هو الأول لوجوه: أحدها: أنه هو المعهود من طريقة القرآن من الاستدلال بالمبدأ على المعاد"(٢).

خامساً: توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها (٣).

إذا جاءت ضمائر متعددة في سياق واحد، واحتملت في مرجعها أقوالاً متعددة، فتوحيد مرجعها وإعادتها إلى شيء واحد أولى وأحسن؛ لأنسجام النظم، واتساق السياق

وقد اعتمد هذه القاعدة أئمة اللغة من المفسرين كابن جرير، والزمخشري، وابن عطية، وأبي حيان وغيرهم (٤).

قال الزمخشري في ترجيحه لعود الضمير إلى موسى دون التابوت في قوله تعالى: +فاقذفيه في اليمّ"[طه ٣٩]: "والضمائر كلها راجعة إلى موسى، ورجوع بعضها إليه، وبعضها إلى التابوت فيه هجنة، لما يؤدي إليه من تنافر النظم... ومراعاته أهم ما يجب على المفسر"(٥).

وقال أبوحيان: "وتناسق الضمائر لشيء واحد أوضح"(٦).

وقال الزركشي: "إذا اجتمع ضمائر، فحيث أمكن عودها لواحد فهو أولى من عودها لمختلف"(٧).

سادساً: القول بالاستقلال مقدم على القول بالإضمار، إلا أن يدل السياق على الحذف (٨).

الأصل في كلام الله تعالى أن يكون كاملاً لا يحتاج إلى تقدير، إلا أن يدل السياق على الحذف؛ لأن الإضمار والحذف والتقدير خلاف الأصل(٩).

(١) ((مجموع الفتاوى)) (١٥/٤٥٠).
(٢) ((التبيان في أقسام القرآن)) (ص٢٧٩).
(٣) انظر: ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٢/ ٦١٣).
(٤) انظر: المصدر السابق (٢/ ٦١٣).
(٥) ((الكشاف)) (٢/٥٣٦).
(٦) ((البحر المحيط)) (٨/١٨٩).
(٧) ((البرهان في علوم القرآن)) (٤/٣٥).
(٨) انظر: ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٢/٤٢٤).
(٩) انظر: ((مغني اللبيب)) (٢/٥٩٩).

قال أبو حيان: "متى أمكن حمل الكلام على غير إضمار ولا افتقار كان أولى من أن يسلك به الإضمار والافتقار، وهكذا تكون عادتنا في إعراب القرآن لا نسلك فيه إلا الحمل على أحسن الوجوه، وأبعدها عن التكلف، وأسوغها في لسان العرب"(١).

ولا يقال بالحذف في كلام الله تعالى إلا بدليل من السياق يدل عليه.

قال ابن جزي في معرض ذكره لأوجه الترجيح التي قررها: "الحادي عشر: تقديم الاستقلال على الإضمار إلا أن يدل دليل على الإضمار"(٢).

وقال ابن عاشور: "إنك تجد في كثير من تراكيب القرآن حذفاً، ولكن لا تعثر على حذف يخلو الكلام من دليل عليه من لفظ أو سياق"(٣).

ومثال ذلك قوله تعالى: +وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ" [النساء ١٧١] فإن الحذف هنا ظاهر لدلالة رفع +ثَلاَثَةٌ" بعد القول.

قال ابن جرير: "ورفعت الثلاثة بمحذوف دل عليه الظاهر، وهو (هم)، ومعنى الكلام: ولا تقولوا هم ثلاثة"(٤).فنجد أن ابن جرير استدل على وجود الحذف بالسياق، وقدره بحسب سياق الآية

وقال أبو علي الفارسي(٥) وغيره التقدير: هو ثالث ثلاثة، لموافقته لما ظهر في القرآن في قوله تعالى: +لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ" (٦).[المائدة ٧٣] وهذا أولى

سابعاً: جميع حذوف القرآن لا تقدر إلا على أكمل الوجوه اللائقة بالسياق. إذا دل السياق على حذف في الآية، فإنه لا يقدر إلا أفصح التقديرات وأنسبها للسياق والغرض، أو مادل عليه سياق آية أخرى.

قال العز بن عبد السلام: "جميع حذوف القرآن من المفاعيل والموصوفات وغيرها لايقدر إلا أفصحها وأشدها موافقة للغرض؛ لأن العرب لايقدرون إلا مالو لفظوا به لكان أحسن وأنسب لذلك الكلام" (٧).

وقال أيضاً: "لا يقدر فيه من المحذوفات إلا أحسنها وأشدها موافقة وملاءمة للسياق"(٨).

ثامناً: حمل اللفظ على معنى جديد أولى من حمله على التأكيد، إلا أن يدل السياق على التأكيد.

---

(١) ((البحر المحيط)) (١/ ٦١).

(٢) ((التسهيل)) (٩/١).

(٣) ((التحرير والتنوير)) (١٢٢/١).

(٤) ((جامع البيان)) (٣٧/٦).

(٥) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي صنف كتبا عجيبة حسنة لم يسبق إلى مثلها مات سنة ٣٧٧هـ ((الموسوعة الميسرة)) (٦٤٢/١)

(٦) انظر: ((البحر المحيط)) (١٤٤/٤).

(٧) ((الإشارة إلى الإيجاز)) (ص٤).

(٨) ((الإشارة إلى الإيجاز)) (ص٢).

إذا احتمل اللفظ في السياق بين أن يكون مفيداً معنى جديدا لم يسبق في الكلام، أو يكون مؤكداً للفظ أو جملة سابقة، فحمله على الإفادة أولى من الإعادة إلا أن يدل السياق على كونه تأكيداً.

قال مكي بن أبي طالب: "حمل اللفظين على فائدتين، ومعنيين أولى من حملهما على التكرار بمعنى واحد"(١).

وقال الشنقيطي: "إن المقرر في الأصول أنه إذا دار الكلام بين التأكيد والتأسيس معاً، وجب حمله على التأسيس، ولا يجوز حمله على التأكيد إلا لدليل يجب الرجوع إليه"(٢).

وقد ذكر صاحب قواعد الترجيح هذه القاعدة من غير أن يذكر رجحان التأكيد حال دلالة السياق عليه، فقال: "قاعدة: إذا دار الكلام بين التأسيس والتأكيد فحمله على التأسيس أولى"(٣).

(١) ((الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه)) (ص٢١٩).

(٢) ((أضواء البيان)) (٣/٣٥٥).

(٣) ((قواعد الترجيح عند المفسرين)) (٢/٤٧٣).

المبحث الخامس

أدلة اتصال السياق وانقطاعه

السياق - كما تقرر - ثابت وموجود في كلام الله تعالى، والأصل فيه الاتصال، ولا يقال بانقطاعه إلا بدليل يدل عليه من السياق.

وسأعرض في هذا المبحث للأدلة الدالة على اتصال السياق وانقطاعه.

المطلب الأول: أدلة اتصال السياق

لاتصال السياق أدلة تدل عليه وهي:

أولاً: اتحاد الغرض بين الآيتين أو بين الآياتك الغرض هو أصل السياق وركنه الأساس، فإذا ما كانت الآيتان أو النص متفقاً في غرض معين فهذا دال على اتصاله في سياق معين. ومتى ما اختلف الغرض انقطع السياق الخاص للانتقال إلى سياق آخر ومثال ذلك: اتحاد الغرض في آيات الربا. وانقطاع هذا الغرض إلى غرض آخر حال الانتقال إلى آية المداينات، لكن المقطعان متصلان بسياق عام وهو حفظ الأموال. وهكذا بين كل آية وآية، فكل آية لها سياق خاص، وهو جزء من سياق أعم وهو سياق النص، وسياق النص جزء من سياق أعم منه وهو سياق السورة. فثبت بذلك أن السياق متصل بعمومه، ومنقطع في أجزائه.

ثانياً: اتحاد الموضوع أو الخطاب أو القصة: إذا أتت الآية في خطاب معين أو موضوع معين، أو قصة معينة، فهذا دال على اتصال السياق بينها. وانقطاع الخطاب أو الموضوع أو القصة؛ دليل على انقطاع السياق الخاص بها، وهذا له صلة بما قبله إذ أن كل قصة لها غرض معين ضمن آيات السورة كلها.

ومثال ذلك: اتحاد الخطاب عن المؤمنين في أول سورة البقرة وانقطاعه ببيان صفات الكافرين بقوله تعالى: +إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ" [البقرة ٦] لكن هذا الانقطاع انتقال من خطاب إلى خطاب في إطار غرض عام يجمع بينهما، وهو هنا بيان مواقف الناس وأصنافهم مع القرآن وهدايته.

ثالثاً: وجود دليل في السياق اللفظي يدل على الاتصال أو الانقطاع. ومن أدلة الاتصال في الآية الروابط النحوية، وهي كثيرة، منها:

١- الضمير.
٢ - الظرف
٣ - الاسم الموصول.
٤ - التعليل
٥ - الاستفهام
٦ - العطف بحروفه المختلفة وأنواعه.
٧ - أسماء الإشارة.

٨ - الاستثناء

٩ - القسم المعطوف في موضع.

١٠ - التشبيه.

١١ - الجار والمجرور.

المطلب الثاني: أدلة الانقطاع

من أدلة انقطاع السياق:

أولاً: انتهاء الآية، أو المقطع، أو القصة، أو الموضوع، أو السورة. وهذا لا يعتبر انقطاعا كلياً وإنما هو انتقال من غرض إلى غرض في إطار غرض عام.

ثانياً: تغيّر المتكلم أو المخاطب في إطار السياق العام. ومثال ذلك قوله تعالى: على لسان موسى في مخاطبته لفرعون +الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْداً وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلاً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً" [طه٥٣] ثم انتقل الكلام من الله تعالى مباشرة في نفس الآية فقال +فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى" [طه ٥٣] وهذا انقطاع جزئي في إطار السياق العام للآيات دعى إليه غرض معين.

ثالثاً: انقطاع السياق الخاص الذي نزلت فيه الآية، واتصاله بالسياق العام الذي وضعت الآية فيه، وذلك بأن تكون الآية نازلة في شخص، فتدل على حكم يخص من نزلت فيه، فإذا وضعت في موضعها من كتاب الله انتقل السياق إلى سياق الآيات. ومثال ذلك ما ذكره ابن جرير في تفسير قوله تعالى: +فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ" [النساء ٥٦] قال: "اختلف أهل التأويل فيمن عني بهذه الآية وفيمن نزلت، فقال بعضهم: نزلت في الزبير بن العوام وخصم له من الأنصار، اختصما إلى النبي ﷺ في بعض الأمور (١).. وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية في المنافق واليهودي اللذين ذكر الله صفتهما في قوله تعالى: +أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ" [النساء ٦٠]... قال أبو جعفر: وهذا القول: أعني قول من قال: عنى به المحتكمان إلى الطاغوت - اللذان وصف الله شأنهما في قوله تعالى: +أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ" أولى بالصواب؛ لأن قوله: +فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ" في سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله: ++أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ" ولا دلالة تدل على انقطاع قصتهم فإلحاق بعض ذلك ببعض - ما لم تأت دلالة على انقطاعه - أولى.. فإن ظن ظان أن في الذي روي عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شراج الحرة(٢)، وقول من قال في خبرهما: فنزلت +فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ" ما ينبىء عن انقطاع حكم هذه الآية وقصتها من قصة الآيات قبلها فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير

(١) الحديث أخرجه البخاري ٨٣٢/٢برقم ٢٣٢١، ومسلم ١٨٢٩/٤ برقم ٢٣٥٧. انظر: ((أسباب النزول للواحدي)) (ص٣٠٢).

(٢) الشرجة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل. انظر: ((النهاية في غريب الحديث)) (١١٣٠/٢).

وصاحبه الأنصاري إذ كانت الآية دلالة دالة، وإذ كان ذلك غير مستحيل كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعض أولى ما دام الكلام متسقة معانيه على سياق واحد إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض فيعدل به عن معنى ما قبله"(١) فنرى ابن جرير رحمه الله قد رجح القول الذي يدل عليه سياق الآية على الذي دل عليه نزولها، مع إمكانية تضمنها لمن نزلت فيه ابتداءً. وهذا يمكن تسميته بالسياق الخاص إذ أننا قررنا بأن السياق يتضمن الأحوال التي نزلت فيها الآية ومنها سبب النزول، وهذا المعنى يزيل كل إشكال بين سبب النزول وسياق الآية مع الآيات التي وردت فيها؛ لأن الآية قد تكون نازلة لحادثة معينة، فتوضع في سورة معينة فتدل على معنى لا يختلف مع الغرض الذي نزلت فيه بل اختلف الموضع والقصة، والحكم واحد. وهذا يشمل كل آية نزلت في سبب خاص فيتعين بها ابتداءً ثم ينتقل الحكم إلى كل من اتصف بحاله.

استدراك مهم: ذكر أحد الباحثين لدلالة السياق عند ابن جرير دراسة لاتصال السياق وانقطاعه عند ابن جرير. وصرح بانقطاع السياق في أحوال معينة فقال: "وفي هذا المطلب سأتكلم عن أدلة الانقطاع، التي نص عليها الطبري رحمه الله، وقد قمت بإحصائها فوجدتها على النحو التالي:

١ - نص الآية.
٢ - السنة.
٣ - قول الصحابة.
٤ - الإجماع.
٥ - سبب النزول.
٦ - اللغة.
٧- ترجيح المعنى الأغلب.
٨ - الإعراب" (٢).

وبالتأمل نجد أن ما ذكره الباحث عن ابن جرير فيما نص على انقطاعه لا يعتبر انقطاعا للسياق الكلي للآية، وإنما هو اختلاف في الخطاب أو انتقال من سبب خاص للآية إلى حكم عام كما ذكرت. والسبب في ذلك أن ابن جرير رحمه الله يطلق السياق أحياناً على جزء من أجزاء السياق الكلي وهو ماقبل الآية وما بعدها دون اعتبار الغرض العام، أو يطلقه على موضوع الآية كأن يقول الآية في الصيام، أو إطلاقه على الخطاب كأن يقول الخطاب في اليهود. وهكذا، وقد تقرر أن السياق شامل لذلك كله ومبناه على الغرض، وإن اختلف موضوع الآية أو الخطاب فيها.

ولعل السبب فيما ذهب إليه الباحث هو أنه حصر السياق بالنص دون ماوراءه من الغرض والأحوال التي نزلت فيها الآية، ورجح بأن السياق اللغوي أوسع من معنى السياق الشرعي قال الباحث في تعريفه للسياق: "وكأن السياق عند علماء الشريعة: الأصوليين والمفسرين، والمحدثين، والفقهاء يختص بالنص دون ماوراءه، فلا

(١) ((جامع البيان)) (١٦٠/٤).

(٢) ((دلالة السياق وأثرها في التفسير من خلال تفسير ابن جرير)) (ص١٤٩).

يعدون من السياق أسباب النزول، ومناسبة الحديث ومقام الكلام، مع اهتمامهم بذلك كله"(١) وما ذكره الباحث مما نسبه إلى علماء الشريعة فيه نظر، فقد تقرر في بيان مفهوم السياق عند العلماء، أن من أعظم عناصره الغرض، والأحوال التي نزل فيها، كما تقرر فيما سبق.

أما ماذكره من أن السياق اللغوي أوسع من معنى السياق عند أهل الشريعة ففيه نظر، ذلك أن القرآن نزل بلسان عربي مبين، بل إن سياق القرآن يزداد قوة باتساع النظر في آيات القرآن وفهم مقاصده وأسلوبه،وربط ذلك كله بأسباب النزول وفهم السلف له... وهذه النظرة الموسعة للسياق هي التي استثمرها المفسرون في تفسير كلام الله، وهو ما أسماه بعض الباحثين بالسياق الأكبر(٢) وعلى هذا فغالب ما ذكره الباحث فيما أورده من أدلة انقطاع السياق عند ابن جرير راجع إلى أمور:

أولاً: أن يكون انتقال من سياق خاص في الآية إلى آخر(٣).

ثانياً: أن يكون انتقالا من السياق الخاص الذي نزلت فيه الآية إلى السياق العام الذي دل عليه موضعها في السورة.

ثالثاً: أن تكون الآية عامة استدل بها النبي ﷺ أو الصحابة لشخص أو أشخاص معينين تتضمنهم الآية بدلالة التضمن، فيُظَن انقطاع السياق بذلك، كما استشهد النبي ﷺ للحسن بقوله تعالى: +إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ" [الأحزاب ٣٣] مع أن الآية نازلة في أزواج النبي ﷺ بدلالة سياق الآيات، لكنها متضمنة قرابته من باب أولى كما رجح ذلك ابن كثير (٤).

رابعاً: أن الباحث نص على تصريح ابن جرير في القول بانقطاع السياق، مع أن جميع الأمثلة التي ذكرها لا تصريح فيها لابن جرير بانقطاع السياق، وغالب لفظ ابن جرير ترجيح لقول باعتبار دليل لا ينافي السياق حقيقة، وإنما لكونه سبب نزول، أو هو المشهور عن السلف. مثل ترجيحه لقوله تعالى: +وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ" بأنه عبد الله بن سلام، لتواتر الأخبار الواردة عن السلف في ذلك، وهذا ليس إثباتاً لانقطاع السياق، وإنما ترجيح لقول داخل في السياق، مع أن الراجح في الآية أنه موسى ويدخل فيه كل من آمن من بني إسرائيل بالنبي ﷺ ومنهم عبد الله بن سلام. كما تقرر.

فثبت بذلك أن القول بانقطاع السياق مطلقاً غير مطابق للواقع، وأنه يمكن القول بذلك في جزء من السياق، والله أعلم(٥).

---

(١) ((دلالة السياق وأثرها في التفسير)) (ص٦٣).

(٢) ((أثر السياق في النظام النحوي)) (ص١٨٤).

(٣) ((دلالة السياق وأثرها في التفسير)) (ص١٥٠).

(٤) انظر: ((تفسير ابن كثير)) (٤٦٥/٣).

(٥) انظر: ((دلالة السياق وأثرها في توجيه المتشابه اللفظي في قصة موسى)) (ص٢٢).فقد استدرك صاحب الرسالة على الباحث ماذهب إليه من انقطاع السياق.